

حَدِيثُ الْفِدَاءِ دِرَاسَةٌ عَقْدِيَّةٌ

إعداد الأستاذ الدكتور:

عبدالله بن محمد بن عبد العزيز السندي
أكاديمي سعودي، أستاذ في كليةأصول الدين
في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمة

الحمد لله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وحرم على نفسه المقدسة الظلم، وجعله بين عباده محراً، لا يسأل عنها يفعل؛ لكمال حكمته ورحمته وعدله، لا مجرد قهره وقدرته، وصلوات ربنا وسلامه وبركاته على من بعث رحمة للعالمين، وعلى آله وصاحبته، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

فإن من الأصول المتفق عليها بين أهل الملل والأديان أن الله تعالى متزه عن الظلم، متصف بكمال العدل، وعلى هذا الأصل العظيم دلت محكمات النصوص، وصرائح العقول.

ومن الأصول المقررة أيضاً أنه يمتنع غاية الامتناع أن يتعارض مع هذا الأصل العظيم أي نوع من أنواع المعارضة، لا نقلأ، ولا عقلاً.

هذا وقد جاء حديث شريف، موسوم عند العلماء بـحديث الفداء، حوى مسائل عقدية مهمة، اقتضت أهميتها تتبعها ودراستها.

وزاد الأهمية تأكيداً أن هذا الحديث الشريف أورد عليه إشكالات إلى حد الحكم بتضعيقه، أو تضييف بعض ألفاظه، رغم وروده في صحيح مسلم؛ مما تطلب مزيد تأكيد على تفتيش حال الحديث، وتحقيق الكلام فيها دل عليه من معنى.

يضاف إلى الأهمية محاولة بعض الفرق الضالة الاستدلال به على بعض معتقداتهم الفاسدة.

لهذه الأسباب المتنوعة استعنت الرب تعالى وهو خير معين في إعداد هذه الدراسة، باذلا الجهد قدر الوسع والطاقة في تتبع مسائل الحديث، وكلام أهل العلم عليها، من خلال تمهيد، وثلاثة فصول، حوت تسعه مباحث، ثم خاتمة، وتم ذلك بحمد الله وفق الخطة التالية:

تمهيد: وفيه مسألتان:

أولاً: التعريف اللغوي للفداء والفكاك.

ثانياً: تنزية الرب تعالى عن الظلم.

الفصل الأول: مرويات حديث الفداء، ومنزلته، وترجم أهل العلم عليه. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مرويات حديث الفداء.

المبحث الثاني: منزلة حديث الفداء، وترجم أهل العلم عليه.

الفصل الثاني: مواقف العلماء تجاه حديث الفداء. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مواقف العلماء تجاه حديث الفداء.

المبحث الثاني: مذهب القائلين برد الحديث.

المبحث الثالث: مذهب القائلين بقبول الحديث.

المبحث الرابع: مذهب القائلين بقبول أصل الحديث، ورد بعض ألفاظه.

الفصل الثالث: مسائل متفرقة في حديث الفداء. وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نقض احتجاج الرافضة بحديث الفداء.

المبحث الثاني: الجمع بين حديث الفداء ونصوص الوعد والرجاء.

المبحث الثالث: عموم المفادة بكل كافر، وعدم زيادة الكفار على المسلمين يوم القيمة.

الخاتمة، ثم فهرس المراجع، وفهرس الموضوعات.

هذا وقد أُعد البحث وفق المنهج الاستقرائي التحليلي، مع عزو الآيات، والتخرير المختصر للأحاديث، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين.

تمهيد

وفي مسألتان:

أولاً: التعريف اللغوي للفداء، والفكاك.

ثانياً: تنزيه الرب تعالى عن الظلم.

أولاً: التعريف اللغوي للفداء، والفكاك^(١).

من معاني الكلمة (فدي) اللغوية: أن يجعل شيء مكان شيء؛ جميًّا له، تقول: فَدِيْتُهُ، أَفْدِيْهُ، كأنك تحميء بنفسك، أو بشيء يعوض عنه.

يقال: هو فِداوْك، إذا كسرت مددت، وإذا فتحت قصرت، يقال: هو فَدَاك.

والالأصل في هذه الكلمة أن يتقي الناس بعضهم البعض، كأنه يجعل صاحبه فِداء نفسه^(٢).

تقول: فَدِيْتُهُ، فدي، وفداء، وافتديته، والمفاداة: أن تدفع رجلاً، وتأخذ رجلاً^(٣).

(١) اقتصر الكلام هنا على التعريف اللغوي للفداء والفكاك دون التعريف الشرعي؛ لكون هذا التعريف ستائي آراء أهل العلم فيه عند الكلام على معنى المفاداة الواردة في الحديث في البحث الأول من الفصل الأول بعون الله تعالى.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة / ٤ - ٤٨٣.

(٣) ينظر: لسان العرب / ١٥، ١٤٩، وينظر: المصباح المنير .٣٧٨

ويقال: فَدَاه يفْدِيه فِداءً وَفَدِي، وَافْتَدَى بِهِ وَفَادَاه يفَادِيه مَفَادَةً: إِذَا
أَعْطَى فِداءً وَأَنْقَذَهُ^(١).

وَأَمَّا الْفَكَاكُ، بِالْفَتحِ، أَوْ بِالْكَسْرِ، أَوْ بِهَا جَمِيعًا^(٢)، وَالْفَتحُ أَفْصَحُ
وَأَشْهَرُ^(٣)، فَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تُفْكَرُ بِهِ رَهْنًا أَوْ أَسِيرًا، فَكَكْتُ الْأَسِيرَ فَكَّا
وَفَكَاكَا، وَفَكَكْتُ رَقْبَةَ فَلَانَ: أَعْتَقْتَهُ^(٤).

وَيُقَالُ: فَكَّ الشَّيْءَ، يُفْكِّهُ، فَكَّا، فَانْفَكَّ: فَصَلَهُ، وَفَكَّ الرَّهْنَ يُفْكِّهُ فَكَّا
وَافْتَكَّهُ، بِمَعْنَى: خَلَاصَهُ، وَيُقَالُ: فَكَكْتُ الشَّيْءَ: خَلَاصَتَهُ^(٥).

«وَفَكَاكُ الشَّيْءَ: خَلَاصَهُ، وَفَكَاكُ الرَّقْبَةِ: إِخْرَاجُهَا مِنَ الرَّقِّ، وَتَخْلِيقُهَا
لِلْحُرْيَةِ، وَكَذَلِكَ فَكَاكُ الرَّهْنِ: تَخْلِيقُهُ مِنْ يَدِ مُرْتَهِنِهِ»^(٦).

وَيُقَالُ: فَكَّ فَلَانَ، أَيْ خَلَاصُهُ، وَأَرِيحُ مِنَ الشَّيْءِ^(٧)، وَكُلُّ شَيْءٍ أَطْلَقْتَهُ،
فَقَدْ فَكَكْتَهُ^(٨)، وَفَكَاكُ: الْخَلَاصُ، وَالْفَدَاءُ^(٩).

(١) ينظر: لسان العرب / ١٥٠ / ١٥٠، والقاموس المحيط . ١٧٠٢.

(٢) ينظر: شرح الفصيح / ٢ / ٣٦١، وشرح التنوبي على مسلم . ١٣٣ / ١٧.

(٣) ينظر: شرح التنوبي على مسلم / ١٧ / ١٣٣، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين / ٤ / ٧٠،
وإكمال إكمال المعلم . ١٨٣ / ٩.

(٤) ينظر: العين / ٣ / ٣٣٤.

(٥) ينظر: لسان العرب / ١٠ / ٤٧٥، والقاموس المحيط . ١٢٢٧.

(٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم / ٨ / ٢٧٢.

(٧) ينظر: تهذيب اللغة / ٩ / ٤٥٩، لسان العرب / ١٠ / ٤٧٧.

(٨) ينظر: تهذيب اللغة / ٩ / ٤٥٩، ولسان العرب / ١٠ / ٤٧٥، والمصباح المنير . ٣٩١.

(٩) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين / ٤ / ٧٠.

ومن العرض المتقدم يتحصل أن الفداء والفكاك يننظم فيه معنى إنقاذ النفس، وتخليصها، وحمايتها، والدفع عنها، وطلب راحتها، وسلامتها.

ثانياً: تنزيه الرب تعالى عن الظلم.

من كمال الرب تعالى وعدله أن نزه نفسه المقدسة عن أن يظلم أحداً، والنصوص في هذا المعنى كثيرة مستفيضة، منها قوله تعالى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَالًا لِّلْعَبِيدِ﴾^(١)، وقوله تعالى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَالَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(٢)، وقوله تعالى ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَالَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(٣)، وقوله تعالى ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَالَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(٤)، وقوله تعالى ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٥)، وقوله تعالى ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٦)، وقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ ذَرَّةً﴾^(٧)، وقوله تعالى ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمَ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾^(٨)، وقوله تعالى ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَبَادِ﴾^(٩).

(١) سورة آل عمران، الآية ١٨٢.

(٢) سورة الأنفال، الآية ٥١، وسورة الحج، الآية ١٠.

(٣) سورة فصلت، الآية ٤٦.

(٤) سورة ق، الآية ٢٩.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٠٨.

(٦) سورة الكهف، الآية ٤٩.

(٧) سورة النساء، الآية ٤٠.

(٨) سورة الأنبياء، الآية ٤٧.

(٩) سورة غافر، الآية ٣١.

وقال تعالى في الحديث القدسي الذي يرويه نبينا ﷺ عن ربه تعالى أنه قال: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم حرما، فلا تظالموا) ^(١).

وفي حديث البطاقة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وفيه أن الرب تعالى يقول لصاحبه: (إنه لا ظلم عليك) ^(٢).

و ما اتفق عليه المسلمون، وسائر أهل الملل أن الرب تعالى عدل، قائم بالقسط، منزه عن الظلم، وإن اختلفوا في معنى الظلم الذي يجب تنزيه الرب عنه ^(٣).

والذي عليه أهل الحق من أهل السنة والحديث والنظر أن الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه، والعدل: وضع الشيء موضعه ^(٤).

(١) رواه مسلم في الصحيح: كتاب الأدب، باب تحريم الظلم ١١٢٨ رقم ٢٥٧٧ / ٥٥ . ٦٥٧٢

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ٥٧١ / ١١ رقم ٦٩٩٤ وقال محققوه: "إسناده قوي"، ورواه الترمذى في الجامع: كتاب الإيمان، باب ما جاء فيه من يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله ٦٠٠ - ٥٩٩ رقم ٢٦٣٩، وابن ماجه في السنن: كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة ٦٢٧ رقم ٤٣٠، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٣٣٤ - ٣٣٣ / ٢ رقم ٢١٢٧ . صحيح سنن ابن ماجه ٤٢٨ / ٢ رقم ٣٦٤٩

(٣) ينظر: قاعدة في معنى كون الرب عادلا، وفي تنزهه عن الظلم، وفي إثباته عدله وإحسانه، ضمن جامع الرسائل ١ / ١٢١، ١٢٥، ومجموع الفتاوى ٨ / ٥٠٥ .

(٤) ينظر: قاعدة في معنى كون الرب عادلا، ضمن جامع الرسائل ١ / ١٢٣ - ١٢٤، ومجموع الفتاوى ٨ / ٥٠٧، وجامع العلوم والحكم ٣٥ / ٢ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « وهو سبحانه حكم عدل، يضع الأشياء مواضعها، ولا يضع شيئاً إلا في موضعه الذي يناسبه، وتقتضيه الحكمة والعدل، ولا يفرق بين متراثلين، ولا يسوى بين مختلفين، ولا يعاقب إلا من يستحق العقوبة، فيضعها موضعها؛ لما في ذلك من الحكمة والعدل »^(١).

ومن الظلم الذي نزه الله تعالى نفسه عنه أن يبخس المحسن شيئاً من حسناته، أو يحمل عليه من سيئات غيره، كما قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الْأَصْنَاحِتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا تَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾^(٢).

قال علماء التفسير: الظلم أن يزداد في سيئاته، فيحمل عليه من سيئات غيره، والهضم أن يهضم وينقص من حسناته^(٣).

وقال تعالى ﴿ وَمَا رَأَيْكَ بِظَلَمٍ لِّلَّعِيدِ ﴾^(٤)، « أي لا يحمل المسيء عقاب ما لم يفعله، ولا يمنع المحسن من ثواب عمله »^(٥).

(١) قاعدة في معنى كون الرب عادلاً، ضمن جامع الرسائل ١/١٢٣-١٢٤، وينظر: الموضع نفسه ١٢٥-١٢٦، ومجموع الفتاوى ١٨/١٤٦.

(٢) سورة طه، الآية ١١٢.

(٣) ينظر: جامع البيان ١٦/٢٥٣، وتفسير القرآن العزيز ٣/٣٨، وزاد المسير ٥/٣٢٤، ومعالم التنزيل (تفسير البغوي) ٣/١٤١، ومجموع الفتاوى ٨/٥٠٧، ١٤١/١٨، ومدارج السالكين ٩/٣٧١، ٢٦٠، وتفسير ابن كثير ٦/٢٥٢ (تفسير آية الأنعام ١٦٤)، (تفسير آية طه) ٢/٣٥. وجامع العلوم والحكم ٢/٣٥.

(٤) سورة فصلت، الآية ٤٦.

(٥) مدارج السالكين ١/٢٦٠، ويراجع: جامع البيان ٢٤/١٥٠، وتفسير ابن كثير ١٢/٢٤٨.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذا الأصل، وهو عدل الرب يتعلق بجميع أنواع العلم والدين، فإن جميع أفعال الرب وملفوقاته داخلة في ذلك، وكذلك أقواله وشرائعه وكتبه المنزلة، وما يدخل في ذلك من مسائل المبدأ والمعاد، ومسائل النبوات وآياته، والثواب والعقاب، ومسائل التعديل والتجوير، وغير ذلك»^(١).

وإذ تقرر هذا الأصل الأصيل، والمعنى الجليل، وهو تنزيه الرب الرحيم عن الظلم ولو كان مثقال ذرة، فإنه يمتنع امتناعاً جازماً أن يقع ما يعارض هذا الأصل أو ينافي، وسيأتي أثناء دراسة حديث الفداء أنه بحمد الله لا يتعارض مع هذا المعنى، وأن كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ حق، لا يتناقض، ولا يتعارض.

(١) قاعدة في معنى كون الرب عادلاً، ضمن جامع الرسائل . ١٢٥ / ١

الفصل الأول:

مرويات حديث الفداء، ومنزلته، وترجم أهل العلم عليه.
وفي مبحثان:
المبحث الأول: مرويات حديث الفداء.

المبحث الثاني: منزلة حديث الفداء، وترجم أهل العلم عليه.

المبحث الأول: مرويات حديث الفداء.

لما كان حديث الفداء في عامرة رواياته جاء من رواية أبي موسى الأشعري رض، وقد استوفى عامتها الإمام أحمد رحمه الله في مسنده أبي موسى رض من مسنده، فقد تتبعت هذه الروايات من المسنده غالباً، ومن غيره أحياناً، مراعياً في ذلك ما في ألفاظها من فروق، فإن هذه الروايات وإن كانت ألفاظها مختلفة إلا أن المعنى قريب^(١)، فهي تدل على المعنى الكلي للحديث، وهو مفاده المسلم بالكافر يوم القيمة، لكن ثمة فروق في بعضها، كالاختلاف في كون المفادي به كتابياً، أو مشركاً، أو من أهل الملل والأديان، وكذلك أصحاب الذنوب من المسلمين يوم القيمة يأتي الواحد منهم، أو يؤتى له بكافر من الكفار، فيُلقي به، أو يُلقى به عنه في النار، فيسلم منها بهذا الكافر، وهذا فإني لا أثبت رواية إلا وفيها ما ليس في غيرها، مما ستراه أثناء سياق مرويات الحديث بإذن الله تعالى^(٢).

(١) ينظر: التاريخ الكبير / ٤٠.

(٢) لم يعن البحث بالتوسيع في تخریج الروایة، أو بتدقيق النظر في إسناد الروایة المثبتة في هذا المبحث، واشترط الصحة؛ لأن القصد إيقاف الناظر على مجلمل الروایات في هذا الباب، وأما بناء الحكم في هذه الدراسة، فهو على ما ثبت منها فحسب.

فقد روى الإمام أحمد في المسند عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ((لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراانياً)).

قال أبو بردة^(١): فاستحلبني عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات أن أباه حدثه عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه? قال: فحلف له^(٢).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ((إذا كان يوم القيمة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهودياً أو نصراانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار))^(٣).

(١) هو أبو بردة عامر بن الصحابي الجليل أبي موسى عبد الله بن قيس بن حضار الأشعري، الفقيه، العالمة، قاضي الكوفة، كان من أوعية العلم، حجة باتفاق، حدث عن أبيه، وعن علي، والزبير، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وحدث عنه ابنه بلال، وحفيده أبو بردة يزيد، وقادة، وخلق سواهم، مات رحمه الله سنة ١٠٣، وقيل غير ذلك. تراجع أخباره في: الطبقات الكبرى لابن سعد /٦-٢٦٩-٢٦٨، ووفيات الأعيان /٣-١٠-١٢، وسير أعلام النبلاء /٥-٥، والوافي بالوفيات /١٦-٥٩٠-٥٩١.

(٢) رواه بهذا اللفظ مع استحلاف عمر لراويه: مسلم في صحيحه: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار ١٢٠١-١٢٠٠ رقم ٢٧٦٧ /٥٠، ٧٠١٢ /٣٢، والإمام أحمد في المسند /٣٢ رقم ١٩٤٨٦، ورواه الإمام أحمد في المسند /٣٢ رقم ١٩٤٨٥ دون استحلاف عمر، وقال محققون المسند في كلام الروايتين: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) رواه بهذا اللفظ: مسلم في صحيحه: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار ١١٩٩-١٢٠٠ رقم ٢٧٦٧ /٤٩، ٧٠١١.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا كان يوم القيمة، لم يبق مؤمن إلا أتي بيهودي أو نصراوي، حتى يدفع إليه، يقال له: هذا فداؤك من النار)).

قال أبو بردة: فاستحلبني عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو أسمعت أبا موسى يذكره عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: نعم، فسر بذلك عمر^(١).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا كان يوم القيمة، لم يبق مسلم إلا أعطى يهوديا، فقيل: هذا فداؤك من النار))^(٢).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما من مؤمن يوم القيمة إلا يأتي بيهودي أو نصراوي يقول: هذا فدائي من النار))^(٣).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((يجمع الله عز وجل الأمم في صعيد واحد يوم القيمة، فإذا بدا الله عز وجل أن يصدع بين خلقه، مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون، فيتبعونهم حتى يقحمونهم النار، ثم يأتيها ربنا عز وجل ونحن على مكان رفيع، فيقول: من أنتم؟ فنقول: نحن المسلمين. فيقول: ما تنتظرون؟ فيقولون: ننتظر ربنا عز وجل. قال: فيقول:

(١) رواه بهذااللفظ الإمام أحمد في المسند ٣٢ / ٣٧٥ - ٣٧٦ رقم ١٩٦٠٠، وقال محققوه: صحيح.

(٢) رواه بهذااللفظ البغوي في شرح السنة ١٥ / ١٣٨ رقم ٤٣٢٤، وقال البغوي في شرح السنة: حديث صحيح.

(٣) رواه بهذااللفظ الإمام أحمد في المسند ٣٢ / ٤١٩ رقم ١٩٦٥٠، وقال محققوه: إسناده ضعيف، ثم ذكروا تمام تخرجه.

وهل تعرفونه إن رأيتموه؟ فيقولون: نعم. فيقول: كيف تعرفونه ولم تروه؟ فيقولون: نعم إنه لا عدل له، فيتجلى لنا ضاحكا يقول: أبشروا أنها المسلمين، فإنه ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار يهوديا، أو نصراانيا^(١).

وعن أبي موسى الأشعري رض أنه سمع رسول الله صل يقول: ((إن هذه الأمة مرحومة، جعل الله عز وجل عذابها بينها، فإذا كان يوم القيمة دفع إلى كل امرئ منهم رجل من أهل الأديان، فيقال: هذا يكون فدائك من النار))^(٢).

وعن أنس بن مالك رض قال: قال رسول الله صل: ((إن هذه الأمة مرحومة، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيمة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين، فيقال: هذا فدائوك من النار))^(٣).

(١) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في المسند رقم ٤٢٣ / ٣٢، رقم ١٩٦٥٤، وقال محققون: " قوله (ليس منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار يهوديا أو نصراانيا) صحيح، وهذا إسناد ضعيف"، وبنحوه عند ابن أبي عاصم في السنة / ١ رقم ٢٨٠ / ٦٣٠ ت الألباني، رقم ٤٣١ / ٦٤٣ ت الجوابرة، والآجري في الشريعة / ٢ رقم ١٠١٧-١٠١٦.

(٢) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في المسند رقم ٤٢٧ / ٣٢، رقم ١٩٦٥٨، وقال محققون: "إسناده ضعيف"، ثم ذكروا له طريقا آخر عند غير أحمد، وقالوا: "إسناد صحيح على شرط مسلم".

(٣) رواه بهذا اللفظ ابن ماجه في السنن: كتاب الزهد، باب صفة أمّة محمد صل رقم ٦٢٥، ٤٢٩٢، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه / ٢ رقم ٤٢٧ . ٣٤٦٤

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: (إذا كان يوم القيمة دفع إلى كل مؤمن رجل من أهل الملل، فيقال له: هذا فداؤك من النار) ^(١).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: (يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود والنصارى) ^(٢).

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: (تحشر هذه الأمة على ثلاثة أصناف: صنف يدخلون الجنة بغير حساب، وصنف يحاسبون حسابا يسيرا ثم يدخلون الجنة، وصنف يحيطون على ظهورهم أمثال الجبال الراسيات ذنوبا، فيسأل الله عنهم، وهو أعلم بهم، فيقول: ما هؤلاء؟ فيقولون: هؤلاء عبيد من عبادك، فيقول: حطوا عنهم، واجعلوها على اليهود والنصارى، وأدخلوهم برحمتي الجنة) ^(٣).

(١) رواه بهذا اللفظ: الإمام أحمد في المسند ٣٢/٤٤٦ رقم ١٩٦٧٠، وقال محققوه: "حديث صحيح"، ورواه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان ١/٥٧٩ رقم ٣٧٠.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفاء كل مسلم بكافر من النار رقم ١٢٠٠/٢٧٦٧.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: كتاب الإيمان ١/١١٥ رقم ١٩٣، كتاب الأهوال ٥/٧٢-٧٣ رقم ٨٨٥٥، وقال الحاكم في الموضع الأول: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرج به، وقال في الموضع الثاني: على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي في الموضعين، وتعقبه المعلق على المستدرك في الموضع الأول بأنه ليس على شرط الشيفيين، وينظر: كنز العمال ١٢/١٦٩-١٧٠ رقم ٣٤٥٢٣.

وعن أبي موسى الأشعري رض قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا جمع الله الخلائق يوم القيمة أذن لأمة محمد ﷺ في السجود، فيسجدون له طويلا، ثم يقال: ارفعوا رؤوسكم، قد جعلنا عدtkم فداءكم من النار) ^(١).

وعن ابن عمر رض قال: قال رسول الله ﷺ: (أمتی أمة مرحومة لا عذاب عليها في الآخرة، عذابها في الدنيا، الزلازل، والبلاء، فإذا كان يوم القيمة أعطى الله كل رجل من أمتی رجالا من الكفار من يأجوج ومأجوج، فيقال: هذا فدائوك من النار).

فقال رجل: يا رسول الله، فأين القصاص؟ فسكت ^(٢).

وعن عوف بن مالك رض قال: قال رسول الله ﷺ: (أمتی ثلاثة أثاث: ثلث يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وثلث يحاسبون حسابا يسيرا ثم يدخلون الجنة، وثلث يمحضون ويكشفون، ثم تأتي الملائكة فيقولون: وجدناهم يقولون لا إله إلا الله وحده، ويقول الله: صدقوا، لا إله إلا أنا، أدخلوهم الجنة بقول لا إله إلا الله، واحملوا خطاياهم على أهل التكذيب، فهي التي قال الله ﴿وَلَيَحْمِلُّنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِم﴾ ^(٣)) ^(٤).

(١) رواه ابن ماجه في السنن: كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ رقم ٦٢٥، رقم ٤٢٩١، وقال الألباني: ضعيف جدا. ينظر: ضعيف سنن ابن ماجه رقم ٣٤٩ رقم ٩٣٣.

(٢) رواه نعيم بن حماد في الفتني الزهيري ٢/٥٩٣ رقم ١٦٥٠، ولم يتكلم عليه محققه بشيء كعادته، وهو في ص: ٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ١٣٤٤ ط ت مجدي الشورى، وقال: إسناده حسن. سورة العنكبوت، الآية ١٣.

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٨ / ٨٠ رقم ١٤٩، وذكره في كنز العمال ١٢ / ١٦٩، رقم ٣٤٥٢٢، وقال في مجمع الزائد ٧/٩٦: "فيه سلامة ابن روح، وثقة ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات".

المبحث الثاني:

منزلة حديث الفداء، وترجم أهل العلم عليه.

بعد السياق المتقدم في المبحث السابق لمجمل مرويات حديث الفداء، فإن الناظر في ترجم أهل العلم عليه يجدها تنصل على المعنى الجامع لهذه الروايات، الدالة على عظم منزلته، وهو أن الله تعالى جعل الكافر يوم القيمة فداء للمسلم من النار.

ففي كتاب (الجامع لشعب الإيمان) للحافظ البيهقي رحمه الله قال: «باب في أن دار المؤمنين وما بهم الجنة، ودار الكافرين وما بهم النار»^(١).

وفي ضمن هذا الباب عقد البيهقي رحمه الله فصلاً ترجمه بقوله: «فصل في فداء المؤمن»^(٢).

وفي كتابه (البعث والنشور) قال: «باب ما جاء في المؤمن يفدي بالكافر، فيقال هذا فدائوك من النار، والكافر لا يؤخذ منه فدية، ولا تنفعه شفاعة»^(٣).

ولما ساق الإمام مسلم رحمه الله بعض مرويات حديث الفداء في صحيحه ترجم عليه أبو العباس القرطبي في (تلخيصه) له بقوله: «باب لكل مسلم فداء من النار من الكفار»^(٤).

(١) ينظر: الجامع لشعب الإيمان / ١ / ٥٦٠.

(٢) ينظر: الجامع لشعب الإيمان / ١ / ٥٧٩.

(٣) البعث والنشور / ٧٠.

(٤) تلخيص مسلم، المطبوع مع المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم / ٧ / ٢٠٠.

وأما النووي رحمه الله، فترجم تلك الأحاديث فقال: «باب سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين، وفداء كل مسلم بكافر من النار»^(١).

وفي كتابه (رياض الصالحين) ساق النووي رحمه الله حديث الفداء ضمن باب الرجاء^(٢).

والحافظ البغوي رحمه الله في ضمن تبويبه لكتابه (شرح السنة) قال: «باب مفاداة المسلم باليهود والنصارى»^(٣).

وترجم له أبو إسماعيل الأصبهاني رحمه الله بقوله: «باب الترغيب في الرجاء، وحسن الظن بالله عز وجل»^(٤).

وأورده صاحب كتاب (سلسلة أهل المصائب) في «باب ذكر سعة رحمة الله، ومن مات على التوحيد»^(٥).

وأما أبو السعادات ابن الأثير، ففي (جامع الأصول) عقد كتاباً فقال: «كتاب الفضائل والمناقب في فضل هذه الأمة الإسلامية»، ثم أورد فيه باباً «فيه ذكر فضل المؤمنين والمسلمين»^(٦) ذكر فيه أحد عشر نوعاً، ومنها، النوع السادس، وساق فيه بعض مرويات حديث الفداء^(٧).

(١) شرح النووي على مسلم /١٧ /١٣٢.

(٢) ينظر: رياض الصالحين ١٦٤، ودليل الفاحفين لطرق رياض الصالحين ٤ /٧١.

(٣) شرح السنة /١٥ /١٣٧.

(٤) الترغيب والترهيب /١ /١٩٣.

(٥) ينظر: سلسلة أهل المصائب ٢٥٣.

(٦) جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ /٩ /١٧٧.

(٧) جامع الأصول ٩ /١٩٤-١٩٥ رقم ٦٧٥٨.

وفي (كتنر العمال) ساق الهندي بعض روایاته ضمن «الباب السابع في
فضائل هذه الأمة المرحومة»^(١).

وفي كتاب (يقظة أولى الاعتبار) قال صديق حسن: «باب لكل مسلم
فداء من النار من الكفار»^(٢).

وهذا المعنى لحديث الفداء للحديث هو الذي لأجله استحلف أمير
المؤمنين الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله راوي الحديث أسمعه
من أبي موسى رضي الله عنه? فحلف له، فسر بذلك عمر رحمه الله^(٣).

وهو الذي من أجله عده جمع من أهل العلم أرجى حديث للمسلمين،
كما جاء ذلك عن عمر بن عبد العزيز، والشافعي رحمهما الله^(٤).

قال النووي رحمه الله: «وهو كما قالوا؛ لما فيه من التصريح بفداء كل
مسلم، وتعظيم الفداء، والله الحمد»^(٥).

(١) ينظر: كتنر العمال / ١٢ - ١٦٩ / ١٧٠ - ٣٤٥٢٣، ٣٤٥٢٢ رقم .٣٤٥٢٣.

(٢) يقظة أولى الاعتبار . ١٧٠

(٣) تقدم تخربيجه، وأنه في صحيح مسلم، ومستند الإمام أحمد. يراجع: مبحث مرويات حديث
الفاء.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم / ١٧ / ١٣٤، والبرهان في علوم القرآن / ١ / ٤٤٧، والإتقان في
علوم القرآن / ٦ / ٢١٦٤، وتفسير الإمام الشافعي ٣ / ١٤٤٤.

(٥) شرح النووي على مسلم / ١٧ / ١٣٤ - ١٣٥ .

فحديث الفداء فيه بشارة عظيمة لل المسلمين أجمعين^(١)، وفيه رجاء عظيم لأهل الإيمان بالله تعالى^(٢)، بل هو خير للمؤمن من الدنيا وما فيها^(٣).

ولأجل هذا الفضل العظيم الذي دل عليه حديث الفداء عده أهل الدين من كنوز الحديث اعتمادا على فضل الله تعالى فيه واعتدادا به^(٤).

(١) ينظر: تسلية أهل المصائب . ٢٥٣

(٢) ينظر: الأربعين في إرشاد السائرين . ١٢٣

(٣) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع /٢ ، ١٢٥ ، والأربعين في إرشاد السائرين . ١٢٣

(٤) ينظر: الأربعين في إرشاد السائرين . ١٢٣

الفصل الثاني: مواقف العلماء تجاه حديث الفداء.

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مواقف العلماء من حديث الفداء.

المبحث الثاني: مذهب القائلين برد الحديث.

المبحث الثالث: مذهب القائلين بقبول الحديث.

المبحث الرابع: مذهب القائلين بقبول أصل الحديث، ورد بعض ألفاظه.

المبحث الأول:

مواقف العلماء إجمالاً تجاه حديث الفداء.

من خلال استقراء ما أمكن من كلام أهل العلم على حديث الفداء، فإنه يمكن تحديد مواقفهم تجاهه في ثلاثة مواقف جامدة، يندرج تحتها مسالك متفرعة، وذلك على النحو التالي:

الموقف الأول: قبول الحديث بإطلاق.

و هؤلاء حكموا على الحديث بالصحة والقبول، ولا تجد في كلامهم ردًا شيء من ألفاظه، وإن كان منهجهم في تلقي الحديث بالقبول يمكن تصنيفهم من خلاله إلى صنفين:

الصنف الأول: قبول الحديث قبولاً مطلقاً، مع عدم التعرض لتأويله.

الصنف الثاني: قبول الحديث مع تأويل ما تضمنه من معنى الفداء، وتأويل ما جاء فيه من وضع ذنوب المسلم على الكافر.

الموقف الثاني: رد الحديث بإطلاق.

ورد الحديث من أصله كان من جهتين: من جهة الإسناد، ومن جهة المتن.

فأما رده من جهة الإسناد، فللاختلاف على راويه كما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى.

وأما رده من جهة المتن، فهو مبني عند من رده على كونه إما مخالف للقرآن، أو مخالف لما جاء في السنة من وقوع الشفاعة للعصاة الذين يدخلون النار، أو لمخالفته للنصوص الدالة على القصاص يوم القيمة، أو لمخالفته للعقل.

فهذه الأوجه كلها ذكرت في رد متن الحديث على ما سيأتي شرحه بعون الله تعالى.

الموقف الثالث: قبول أصل الحديث، ورد بعض ألفاظه.

فهؤلاء يرون صحة أصل الحديث، لكنهم يردون لفظة فيه، وهي ما جاء فيه من وضع ذنوب المسلمين على الكافر.

فهم يصححون الحديث، ويختارون تأويل معنى الفداء، ويردون لفظة (ويضع ذنبه على الكافر)؛ وردهم لها من جهتين: من جهة الرواية، ومن جهة الدراسة.

ومن العرض المتقدم يتبيّن أن رد الحديث من جهة الإسناد مشترك بين من رده من أصله، ومن رد بعض ألفاظه، وإن اختلفوا في علة الإسناد الموجبة للرد.

كذلك يتبيّن أن رد الحديث من جهة المتن أمر مشترك بين من رده من أصله، ومن رد بعض ألفاظه، مع اختلافهم أيضاً في علة المتن التي من أجلها حكموا على الحديث أو على بعض ألفاظه بالرد.

وهذا التقسيم لواقف العلماء من حديث الفداء، وما تضمنه من تعليقات وحجج هو الذي تبيّن للباحث بعد تتبع كلام أهل العلم على حديث الفداء، وفي المباحث القادمة بعون الله تعالى شرح وبيان لهذا الإجمال، وبالله التوفيق.

المبحث الثاني:

مذهب القائلين برد الحديث مطلقاً.

تقديم أن رد الحديث مطلقاً كان من حيث الإسناد، ومن حيث المتن، وشرح ذلك على النحو التالي:

أولاً: إعلال الحديث من جهة الإسناد.

ذهب الإمام البخاري رحمه الله إلى تضليل حديث الفداء، وقد بنى تضليله لإسناد الحديث على اختلاف الرواية على راويه أبي بردة^(١) فيه، وقد أطال رحمه الله في تقرير ذلك^(٢).

وقد أجيبي عن هذا بأن أصل حديث الفداء رواه عن أبي بردة سبعة لم يختلفوا عليه فيه، ومجيء الحديث بهذه المتابعات الكثيرة تقويه، وبها يصح الحديث^(٣).

ثانياً: إعلال الحديث من جهة المتن.

(١) تقدم ترجمته.

(٢) ينظر: التاريخ الكبير ٤٠-٣٨ / ١، والتاريخ الأوسط ٣٩٦-٣٩٥ / ١، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ٦٧٠ / ١١.

(٣) يراجع تقرير ذلك في: الجامع لشعب الإيمان ٥٣٨ / ١، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ٦٧٠ / ١١ رقم ٥٣٩٩، وحاشية تحقيق مسند الإمام أحمد ٢٣٢-٢٣٠ / ٣٢، وقد سبق تحرير الحديث، وأنه في صحيح مسلم، واكتفيت بهذا العرض المجمل في الكلام على إسناد الحديث؛ لأنه ليس مقصوداً للذاته في هذه الدراسة.

أصحاب هذه الحجة في ردهم الحديث اختلفوا في العلة التي من أجلها حكمو على الحديث بالضعف من جهة المعنى، ومن الأوجه المذكورة في ذلك:

الوجه الأول: أن الحديث يتعارض مع القرآن.

وهذا منحى ذهب إليه جمع من رد الحديث، أو رد بعض ألفاظه، ووجه هذه المعارضة عندهم أن القرآن الكريم دل على أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب غيره، كما في قوله تعالى ﴿وَلَا تَرُّ وَازِرٌ وِزْرٌ أُخْرَى﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(٢)، وقوله تعالى ﴿وَلَا تَرُّ وَازِرٌ وِزْرٌ أُخْرَى﴾^(٣)، وإن تدع مُثقلةً إلى حملها لا تحمل منه شيء ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(٥)، وقوله ﷺ (ألا لا يجني جان إلا على نفسه)^(٦)، ومثل ذلك في النصوص كثير، وعلى الجملة فهي قاعدة معلومة من الشرع، لا يختلف فيها^(٧).

(١) سورة الأنعام، الآية ١٦٤، وسورة الإسراء، الآية ١٥، وسورة فاطر، الآية ١٨، وسورة الزمر، الآية ٧.

(٢) سورة النجم، الآية ٣٩.

(٣) سورة فاطر، الآية ١٨.

(٤) سورة المدثر، الآية ٣٨.

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند ٤٦٥ / ٢٥ رقم ٤٦٠٦٤، وقال محققته: "حديث صحيح"، ورواه الترمذى في الجامع: أبواب تفسير القرآن، باب من سورة التوبة ٦٩٥ رقم ٣٠٨٧، وقال الترمذى: "حديث حسن صحيح".

(٦) ينظر: البعد والنشر ٧٣، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧ / ٢٠٢، وكشف المشكل من حديث الصحيحين ١ / ٤١٨، والترغيب والترهيب ٢ / ١٩٤، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤ / ٧١، ولوامع الأنوار البهية ٢ / ٢٧٣، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٣ / ٤٨١ رقم ٤٣١٦، وفتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز) ٣ / ٤٦٨ رقم ٢٧١٨.

وهذه المعارضة يقابلها ما جاء في النصوص الدالة على أن من الناس من يحمل وزر غيره، ومنهم من يحمل من أوزار من يضلهم بغير علم، فقد قال تعالى ﴿لَيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِينَ يُضْلُلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَرْزُونَ﴾^(١)، وقال تعالى ﴿وَلَيَحْمِلُ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾^(٢).

وعلى هذا فإن الأصل المحكم الذي يقتضيه عدل الرب تعالى وحكمته وكماله المقدس، ويشهد له العقل والفطرة أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب غيره، وأنه لا يفلح إلا بعمله وسعيه، فیأمن العبد أن يؤاخذ بجريرة غيره، وينقطع طمعه أن ينجو بعمل غيره^(٣).

وأما ما كان سبباً فيه، فإنه يؤاخذ به، يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تَرُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أَخْرَى﴾^(٤): «أي لا يحمل أحد ذنب أحد، ولا يعني جان إلا على نفسه، كما قال تعالى ﴿وَإِن تَدْعُ مُشْكَلَةً إِلَى حِمْلِهَا لَا تُحْمَلَ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾^(٥).

ولا منافاة بين هذا وبين قوله تعالى ﴿وَلَيَحْمِلُ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾^(٦)، وقوله ﴿وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِينَ يُضْلُلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا

(١) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٢) سورة العنكبوت، الآية ١٣.

(٣) ينظر: الروح ١٧٢، ومجموع الفتاوى ١٤/١٣٨.

(٤) سورة الأنعام، الآية ١٦٤، وسورة الإسراء، الآية ١٥، وسورة فاطر، الآية ١٨، وسورة الزمر، الآية ٧.

(٥) سورة فاطر، الآية ١٨.

(٦) سورة العنكبوت، الآية ١٣.

يَرَوْنَ^(١)، فَإِنَّ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ إِثْمٌ ضَلَالٌ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ، وَإِثْمٌ آخَرُ بِسَبَبِ مَا أَضَلُّوا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ أُولَئِكَ، وَلَا يَحْمِلُونَ عَنْهُمْ شَيْءًا، وَهَذَا مِنْ عَدْلِ اللَّهِ، وَرَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ^(٢).

ويقول أبو عبد الله القرطبي رحمه الله: «قال تعالى وقوله الحق ﴿ وَنَصَّعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلِمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴾^(٣)، وقال ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾^(٤)، وقال ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلَلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾^(٥).

وهذا يبين معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تَرُرُ وَازِرَةً وَزِرَّ أَخْرَى ﴾^(٦)، أي لا تحمل حاملة فعل أخرى إذا لم تتعذر، فإذا تعدد واستطالت بغير ما أمرت، فإنها تحمل عليها، ويؤخذ منها بغير اختيارها^(٧).

وعلى هذا التقرير فإن حديث الفداء يمكن تأويله بما ذكر، ويمكن تأويله أيضا بتأويلات أخرى، كلها تدفع القول ببرده، أو معارضته للنصوص، أو منافاته لعدل رب تعالى.

(١) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٢) تفسير ابن كثير ٨/٤٤٥، ويراجع هذا المعنى في: الجامع لأحكام القرآن ٩/١٤٧، وأصوات البيان ٣/٢٣٢-٢٣٤، ٤٢٧-٤٢٨، وتيسيير الكريم الرحمن ٢٤٥، وينظر: الروح ١٧٣-١٧٤.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٤٧.

(٤) سورة العنكبوت، الآية ١٣.

(٥) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٦) سورة الأنعام، الآية ١٦٤، وسورة الإسراء، الآية ١٥، وسورة فاطر، الآية ١٨، وسورة الزمر، الآية ٧.

(٧) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢/٦٤٥.

وهذه التأويلات عند المصححين للحديث راجعة إلى معنى المقاداة في الحديث، وإلى معنى وضع ذنوب المسلم على الكافر، كما سيأتي بسط القول فيه بعون الله تعالى^(١).

الوجه الثاني: أن الحديث يتعارض مع نصوص الشفاعة الدالة على دخول بعض العصاة النار، ثم يخرجون منها.

والذي ذهب هذا المذهب هو الإمام البخاري رحمه الله تعالى، فإنه بعد تعليله للحديث من جهة الإسناد قال: «والخبر عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأن قوماً يعذبون ثم يخرجون أكثر، وأبين، وأشهر»^(٢).

ووجه ذلك أن حديث الفداء ورد مورد العموم والإطلاق في كل مؤمن، فكان فيه معنى نفي العذاب عن كل مؤمن^(٣)، وهذا يتعارض مع أحاديث الشفاعة الدالة على دخول طائفة من الأمة النار، ولو كان ثمة فداء لكل مؤمن لما دخل هؤلاء النار، ولما أصابتهم الشفاعة.

وجواباً عن هذا الإشكال يقال إن المقرر عند أهل العلم والتحقيق أن النصوص تواترت بأن من أهل الكبائر من يدخل النار، ويمكثون فيها على

(١) يراجع البحث الثالث من هذا الفصل.

(٢) قاله في كتابه: التاريخ الكبير ١/٣٩، والتاريخ الأوسط ١/٣٩٦، وينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة ١١/٦٧٠.

(٣) ينظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢/٩٠٦، ولوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٣، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ١١/٦٧٠.

قدر ذنوبهم، ثم يخرجون منها^(١)، وقد قال النبي ﷺ (يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة)^(٢)، وفي لفظ (حبة خردل من إيمان)^(٣).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ في أنه يخرج أقوام من النار بعد ما دخلوها، وأن النبي ﷺ يشفع في أقوام دخلوا النار »^(٤).

وإذ تبين ما تقدم وأنه لابد من دخول طائفة من العصاة النار أعادنا الله تعالى منها بفضله ورحمته، فإن ما أورده الإمام البخاري على حديث الفداء وأنه معارض لتلك النصوص في الشفاعة قد أجيب عنه بأجوبة، منها:

(١) ينظر: عقيدة السلف أصحاب الحديث ٢٧٦، ومجموع الفتاوى ٣/٤، ٣٧٥-٣٧٤، ٤٨٦/٤، ١٨٤/١١، وتيسير العزيز الحميد ٩٦، وفتح المجيد ١٠٥، وقرة عيون الموحدين ٤٣ - ١٩٦، والدرر السننية ١/١٩٤، ٣٦١، ٣٧١، ٤٣٠/١١، ٦٦، والتوضيح ٧٤.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١٠٢ رقم ٤٧٨/١٩٣/٣٢٥

(٣) رواه البخاري في الصحيح: كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ٧ رقم ٢٢، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ٤٥٧/١٨٤/٣٠٤.

(٤) الإيمان الأوسط، ضمن: مجموع الفتاوى ٧/٤٨٦، وينظر: الشفاعة عند أهل السنة والرد على المخالفين ٥٦-٥١، والشفاعة ١٣٠-١٥٨.

الجواب الأول: أن الفداء يكون لمن كفرت ذنبه في حياته، والشفاعة تكون لمن لم تكفر ذنبه في حياته.

الجواب الثاني: أن يكون الفداء بعد الشفاعة، أي في من أخرج من النار، فيقال لهم ذلك بعد الخروج.

وهذان الجوابان أجاب بهما البيهقي، يقول رحمه الله: «والحديث قد صح عند مسلم وغيره رحمهم الله من الأوجه التي أشرنا إليها وغيرها، ووجهه ما ذكرناه، وذلك لا ينافي حديث الشفاعة؛ فإن حديث الفداء وإن ورد مورد العموم في كل مؤمن:

فيحتمل أن يكون المراد به كل مؤمن قد صارت ذنبه مكفرة بها أصابه من البليا في حياته، ففي بعض ألفاظه (إن أمتى أمة مرحومة، جعل الله عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيمة؛ دفع الله إلى رجل من المسلمين رجلاً من أهل الأديان؛ فكان فداءه من النار)^(١)، وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تصر ذنبه مكفرة في حياته.

ويحتمل أن يكون هذا القول لهم في حديث الفداء بعد الشفاعة. والله أعلم»^(٢).

ويقول الألباني رحمه الله: «ولست أرى فيما ذكره – يعني الإمام البخاري – ما يصح أن يعل الحديث به؛ لأنه ليس صريحاً في نفي العذاب عن كل

(١) تقدم تحريره. يراجع: مبحث مرويات الحديث.

(٢) الجامع لشعب الإيمان ١/٥٣٨، ومثله في البعث والنشر ٧٣، وينظر: فتح الباري ١١/٤٠٥ - ٤٠٦، والبدور السافر في أمور الآخرة ١٦٣، ولوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٣.

مؤمن، حتى على الرواية التي صدر بها كلامه بلفظ: (إن أمتى أمة مرحومة، جعل عذابها بأيديها في الدنيا) »، ثم نقل كلام البيهقي المتقدم^(١).

وحاصل الجواب الأول أنه ما دام ليس صريحاً في نفي العذاب عن كل مؤمن، فيمكن حمله على طائفة من المؤمنين هي من كانت ذنوبهم مكفرة في حياتهم.

وليس بيّن المراد بذلك، فإن من كفرت ذنبه ليس بحاجة إلى المفادة، وظاهر الحديث أنه وعد للمؤمنين الذين هم بحاجة إلى هذا الوعد، وهم من كانت ذنوبهم موبقة، وقد جاء في بعض طرق الحديث أن الفداء حاصل لأناس يحيطون بذنوب أمثال الجبال، كما سيأتي في الجواب التالي.

الجواب الثالث: ذهب إليه أبو عبده القرطبي رحمه الله، حيث يقول: «قال علماؤنا رحمة الله عليهم: هذه الأحاديث ظاهراً الإطلاق والعموم، وليس كذلك، فإنما هي في ناس مذنبين تفضل الله عليهم برحمته ومغفرته، فأعطي كل واحد منهم فكاكاً من النار، كما يدل له خبر مسلم (يحيى يوم القيمة أناس من المؤمنين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى)»^(٢)^(٣).

ثم نقل ما احتاج به شيخه أبو العباس القرطبي رحمه الله على هذا التقييد، وهو قوله: «وقوله (إذا كان يوم القيمة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة . ٦٧٠ / ١١

(٢) تقدم تحريره. يراجع: مبحث مرويات حديث الفداء.

(٣) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢ / ٩٠٦ - ٩٠٧

يهودياً أو نصراً، فيقول: هذا فكاكك من النار^(١)، يعني مسلماً مذنباً؛ بدليل الرواية الأخيرة التي قال فيها (يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنب أمثال الجبال) «^(٢)».

وكما ترى أن هذا الجواب جعل المقاداة للمسلم المذنب خلاف الجواب الأول، وقد ارتضى هذا الجواب جمع من أهل العلم رحمهم الله^(٣).

وعلى هذا الجواب تكون المقاداة سبباً من أسباب تكفير الذنوب، ومانعاً من موانع الوعيد، كما يدل عليه الحديث السابق (يجيء يوم القيمة أناس من المؤمنين بذنب أمثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى).

ومن ثم تكون المقاداة من ضمن موانع الوعيد تضاف إلى الموانع الأخرى، كالتنورة، والاستغفار، والحسنات الماحية، والدعاء، والأعمال الصالحة، والشفاعة، والمصائب، وما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة، وأهوال يوم القيمة، ورحمة الله تعالى وعفوه ومغفرته، فكل وعيده، فإنه قد يدفع بأحد هذه الأسباب^(٤).

(١) تقدم تحريره.

(٢) المفہوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم /٧، ٢٠٠-٢٠٢، والتذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة /٩٠٧، وينظر: الدور السافر في أمور الآخرة . ١٦٣.

(٣) ينظر: فيض القدير /١، ٥٤٩، ولوامع الأنوار البهية /٢، ٢٧٣، ويقظة أولي الاعتبار . ١٧١.

(٤) تنظر هذه الموانع - ولم يذكر من ضمنها المقاداة - في: الإيمان الأوسط، ضمن الفتاوى

٧/٤٨٧، ١٤٨٧-٥٠١، وختصر الفتاوى /١، ١٢٣، والمستدرک على الفتاوى /٢٥٢، والاستقامة

الوجه الثالث: تضييف الحديث وإنكاره لمخالفته للعقل^(١).

ولعل وجه المخالفة أن فيه معاقبة الإنسان بذنب غيره، ولقد تقدم في أثناء مناقشة الوجه الأول أن الأمر ليس كذلك، وأن الحديث موافق لسائر النصوص الدالة على أن من الناس من يؤخذ بوزر غيره إذا كان مفتاحا له، وسببا فيه^(٢).

(١) ينظر: الترغيب والترهيب ٢/١٩٤، والأربعين إلى إرشاد السائرين ١٢٤، وروح البيان ١٥٢/١.

(٢) يراجع ما تقدم في الوجه الأول، وسيأتي مزيد بيان له بعون الله تعالى في البحث الثالث من هذا الفصل.

المبحث الثالث:

مذهب القائلين بقبول الحديث مطلقاً.

تقديم أن هذا الفريق صنفان:

الصنف الأول: لم يتعرض للحديث بتأويل، وأجراه على ظاهره وما يدل عليه من معنى، دون تعقب لبعض ما فيه بتأويل أو رد، ومن هنا كان الحكم على موقفهم بالقبول المطلق للحديث^(١).

وهذا مسلك جمع من أهل العلم، فهو عند بعضهم « DAL علی کمال لطف الله بعباده، وكرامتهم عليه، حيث فدى أوليائه بأعدائه »^(٢).

قالوا: « ولا يستبعد من فضل الله مع أهل الإسلام والإيمان أن يفديهم بأهل الكفر والطغيان، وذلك عدل من الله مع أهل المعصية، وفضل على أهل طاعته »^(٣).

وقالوا: « الله تعالى بال المسلمين من الألطاف ما لا يصل إليه أوهامهم، ولا يتصورها عقولهم، ومن شديد النعمة للكفار ما لا يقدر قدره، وإذا جاز أن يكفر الإنسان مدة يسيرة، فيعاقبه الله في النار أبداً الأبد، فلم لا يجوز أن يضع عليه من ذنوب المسلمين ما لم يفعله »^(٤).

(١) وإن كان لا يلزم من ذلك القطع بأنهم لا يقولون بتأويل الحديث، ولكن المقصود عنهم هو إطلاق القول بما دل عليه معنى الحديث دون التعرض للتفصيل، والله أعلم.

(٢) الأربعين في إرشاد السائرين ١٢٣، وروح البيان ٣/١٥٢.

(٣) الأربعين في إرشاد السائرين ١٢٤، وروح البيان ٣/١٥٢.

(٤) الترغيب والترهيب ٢/١٩٤.

ويقول العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى: «ومن ذلك أيضاً أن المؤمنين كل واحد منهم يعطى يهودياً أو نصراانياً يوم القيمة، ويقال: هذا فكاك من النار، يعني هذا يكون بذلك في النار، وأما أنت فقد نجوت».

فنحن يوم القيمة إن شاء الله تعالى كل واحد منا يجعل بيده يهودي أو نصراانياً يلقى في النار بدلًا عنه، يكون فكاكاً له من النار»^(١).

وذهب العلامة المحقق ابن القيم رحمه الله إلى أن مفادة المسلم بالكافر جارية وفق سنن الله تعالى في خلقه، وتمام ملكه في العالم، فإن الله تعالى جعل الدنيا داراً مزوجاً خيراً بشرها، وأذها براحتها، ونعمتها بعذابها.

وكتب عليها حكم الامتناع والاختلاط، وخلط فيها بين أهل الخير والشر، وابتلى بعضهم ببعض، وجعل بعضهم لبعض فتن، حكمة بالغة بهرت العقول، وعزّة قاهرة.

ثم إنه تعالى أظهر حكمته الباهرة؛ ليعلم العباد كمال قدرته وحكمته، وأنه يخلق ما يشاء، ويختار من خلقه من يصلح للاختيار، وأنه يضع ثوابه موضعه، ويجمع بينهما في محل المقتضى لذلك، ولا يظلم أحداً، ولا يبخسه شيئاً من حقه، ولا يعاقبه بغير جنائته.

وكان من قام ملكه تعالى بإيجاد العالم على هذا الوجه، وربط بعضه على بعض، وإحواج بعضه إلى بعض، وقهر بعضه ببعض، وابتلاء بعضه

(١) شرح رياض الصالحين ٣٢٥-٣٢٦ / ٣

بعض، وامتزاج خيره بشره، وجعل شره لخيره الفداء، ولهذا يدفع إلى كل مؤمن يوم القيمة كافر فيقال له: هذا فداؤك من النار^(١).

الصنف الثاني: وهم من صحيح الحديث، ولكنه رأى أنه لابد من تأويله بما يتواافق مع الأصول الشرعية الدالة على أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب غيره، كما في قوله تعالى «وَلَا تَنْزِرْ وَازِرَةً وِزَرَ أُخْرَى»^(٢) ، فإن ظاهر المفادة، ووضع ذنب المسلم معارض لتلك الأصول^(٣).

ومن هنا صار عندهم تأويل لمعنى المفادة، وتأويل للمقصود بوضع ذنوب المسلمين على الكافر، ومن ثم فإن البحث هنا في مقامين:

المقام الأول: تأويل معنى الفداء.

التأويل الأول: تفسير المفادة بما جاء في حديث أبي هريرة رض في أن لكل أحد متزلاً في الجنة والنار، وحديث أنس رض في سؤال الميت في القبر.

فقد روى أبو هريرة رض عن النبي صل أنه قال: (لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار لو أساء؛ ليزداد شكرها، ولا يدخل أحد النار إلا أري مقعده من الجنة لو أحسن؛ ليكون عليه حسرة)^(٤).

(١) ينظر: طريق المجرتين ١/٣٠٢-٣٠٣.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٦٤، وسورة الإسراء، الآية ١٥، وسورة فاطر، الآية ١٨، وسورة الزمر، الآية ٧.

(٣) تقدم ذكر بعض منها عند مناقشة من يقول إن حديث الفداء يتعارض مع القرآن، ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٤) رواه البخاري في الصحيح: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار ١١٣٦ رقم ٦٥٦٩.

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال: (ما منكم من أحد إلا له منزل في الجنة، ومنزل في النار، فإذا مات، فدخل النار، ورث أهل الجنة منزله، قال: فذلك قوله ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾^(١)).^(٢)

وروى أنس بن مالك عن النبي ﷺ في المؤمن الذي ثبت عند السؤال في القبر، وفيه أنه قال: (فيقال له: انظر مقعده من النار قد أبدلتك الله به مقعدا من الجنة، فيراها جميعا)^(٣).

ومن أول من ذهب إلى هذا التأويل البهقي رحمه الله، فقد قال رحمه الله بعد ذكره لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «ويشبه أن يكون هذا الحديث تفسيرا لحديث الفداء، والكافر إذا أورث على المؤمن مقعده من الجنة، والمؤمن إذا أورث على الكافر مقعده من النار يصير في التقدير كأنه فدى المؤمن بالكافر، والله أعلم»^(٤).

وقال: «ووجه هذا عندي -والله أعلم- أن الله تعالى قد أعد للمؤمن مقعدا في الجنة، ومقعدا في النار، كما روی في حديث أنس بن مالك، كذلك

(١) سورة المؤمنون، الآية ١٠.

(٢) رواه ابن ماجه في السنن: أبواب الزهد، باب صفة الجنة ٦٣٥ رقم ٤٣٤، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه /٢ رقم ٤٣٨ رقم ٣٥٠٣.

(٣) رواه البخاري في الصحيح: كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال ٢١٤-٢١٣ رقم ١٣٣٨، وباب ما جاء في عذاب القبر ٢٢٠ رقم ١٣٧٤، ومسلم في الصحيح: كتاب الجنة وصفة نعيمه وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه، وإثبات عذاب القبر ١٢٤٣ رقم ٧٧١٦/٧٠ رقم ٢٨٧٠.

(٤) الجامع لشعب الإيمان /١ ٥٨٢.

الكافر، كما روي في حديث أبي هريرة^(١)، فالمؤمن يدخل الجنة بعدما يرى مقعده من النار؛ ليزداد شكرًا، والكافر يدخل النار بعد ما يرى مقعده من الجنة؛ لتكون عليه حسرة، فكأن الكافر يورث على المؤمن مقعده من الجنة، والمؤمن يورث على الكافر مقعده من النار، فيصير في التقدير كأنه فدى المؤمن بالكافر، وبالله التوفيق^(٢).

ويقول أبو العباس القرطبي رحمه الله: «وأما قوله في الرواية الأخرى (لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهوديا أو نصراانيا)، فيعني بذلك والله أعلم أن المسلم المذنب لما كان يستحق مكانا من النار بسبب ذنبه، وعفا الله تعالى عنه، وبقي مكانه خاليا منه أضاف الله ذلك المكان إلى يهودي، أو نصراني؛ ليعذب فيه، زيادة على تعذيب مكانه الذي يستحقه بسبب كفره، ويشهد لذلك قوله ﴿فِي حَدِيثِ أَنْسٍ لِلْمُؤْمِنِ الَّذِي ثَبَتَ عِنْهُ الْكُفْرُ﴾ في حديث أنس للمؤمن الذي ثبت عنده السؤال في القبر (فيقال له: انظر مقعده من النار قد أبدلتك الله به مقعدا من الجنة)^{(٣) (٤)}.

ونقل كلامه بحروفه تلميذه أبو عبدالله القرطبي، ثم قال:

(١) تقدم قريبا حديث أبي هريرة وأنه يشمل الكافر والمؤمن في أن لكل أحد منها مقعدا ومنازلا في الجنة والنار.

(٢) البعث والنشور ٧٢-٧٣.

(٣) تقدم تخرجه.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧/٢٠١-٢٠٢، وينظر: لوامع الأنوار البهية ٢٧٣، ويقظة أولى الاعتبار ٢٧٠.

« قلت: قد جاءت أحاديث دالة على أن لكل مسلم مذنبًا كان أو غير مذنب مذلتين: مذلا في الجنة، ومتزلا في النار، وذلك هو معنى قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾^(١)، أي يرث المؤمنون منازل الكفار، ويحصل الكفار في منازلهم في النار...»

وهو مقتضى حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ (أن العبد إذا وضع في قبره) الحديث^(٢).

وقال أيضاً عند تفسير قوله تعالى ﴿أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٣) بعد ذكره لحديث أبي هريرة رض، وحديث الفداء: « فهذا أيضًا ميراث، نعم بفضله من شاء، وعذب بعده من شاء »^(٤).

ويقول النووي رحمه الله: «معنى هذا الحديث –يعني حديث الفداء– ما جاء في حديث أبي هريرة (لكل أحد منزل من الجنة، ومتزلاً من النار)، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار؛ لاستحقاقه ذلك بكتفه.

ومعنى (فكاكك من النار): أنك كنت معرضًا لدخول النار، وهذا فكاكك؛ لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكافر بكفرهم

(١) سورة المؤمنون، الآية ١٠.

(٢) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٢/٩٠٦-٩٠٧، وهو في لوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٣، ٢٧٢-١٧١. ويقظة أولي الاعتبار.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٤٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٩/٤٣.

وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك لل المسلمين ^(١)، من حيث أنه بهم تم عدد أهل النار، فأمنها المسلمون ^(٢).

فصار «معنى الفداء أن الله تعالى قد وعد النار؛ ليملأها من الجنّة والناس، فهي تستنجز الله تعالى موعده يوم القيمة في المشركين، وعصاة المؤمنين، فيرضيها الله تعالى بما يقدم إليها من الكفار، فيكون ذلك كالمفاداة عن المؤمنين» ^(٣).

ويقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرَدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ ^(٤)، بعد ذكره لحديث أبي هريرة رض:

«فالمؤمنون يرثون منازل الكفار؛ لأنهم خلقوا لعبادة الله تعالى، فلما قام هؤلاء المؤمنون بها وجب عليهم من العبادة، وترك أولئك ما أمروا به مما خلقوا له أحرز هؤلاء نصيب أولئك لو كانوا أطاعوا ربهم عز وجل.

بل أبلغ من هذا أيضاً، وهو ما ثبت في صحيح مسلم عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي صل قال: (يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود والنصارى) ^(٥).

(١) شرح النووي على مسلم /١٧ - ١٣٣ - ١٣٤، ومثله تماماً قال في كتابه رياض الصالحين ١٦٤ باب الرجاء عند كلامه على حديث الفداء رقم ٤٣٢.

(٢) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤ / ٧٣.

(٣) الأربعين في إرشاد السائرين ١٢٣ - ١٢٤، وروح البيان ٣ / ١٥٢.

(٤) سورة المؤمنون، الآيات ١٠ - ١١.

(٥) تقدم تخربيه.

وفي لفظ له قال رسول الله ﷺ: (إذا كان يوم القيمة دفع الله لكل مسلم
يهودياً أو نصراًنياً، فيقول: هذا فكاكك من النار) ^(١) ^(٢).

التأويل الثاني: أن معنى المقاداة أن المؤمنين يتوقعون بالكافر من نفح النار
إذا مروا على الصراط، فيكونون وقاية وفاء لأهل الإسلام ^(٣).

لكن التأويل الأول أشهر، واختاره كثير من تكلم على حديث الفداء من
أهل العلم ^(٤)، والله تعالى أعلم.

المقام الثاني: تأويل معنى وضع ذنوب المسلم على الكافر.

هذه المسألة تعد من أهم مسائل حديث الفداء، وقد تقدم أثناء عرض
الموقف الإجمالي تجاه الحديث أنه حتى من قال بصحة الحديث منهم من يرد
اللفظة الواردة فيه الدالة على هذا المعنى، سواء ردوها إسناداً، أو ردوها
متنا.

(١) تقدم تخرّيجه.

(٢) تفسير القرآن العظيم ١١١/١٠.

(٣) ينظر: الأربعين في إرشاد السائرين ١٢٤، وروح البيان ٣/٥٢.

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ٨/٨، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، وفتح الباري ١١/١١، ٤٠٥، ٤٠٦،
الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤/٧١، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج ٦/١٠٧،
وإكمال إكمال المعلم ٩/١٨٣-١٨٤، ومكمل إكمال الإكمال ٩/١٨٣-١٨٤، وفيض القدير
١/٤٩، والبدور السافرة في أمور الآخرة ١٦٣، وفتح القدير ٣/٤٧٦ (تفسير سورة
المؤمنون)، ولوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٣، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٣/٤٨١،
٦٦٧/١١.

والبحث هنا في تأويل معنى وضع الذنوب الوارد في حديث الفداء، وللعلماء فيه مذاهب شتى:

التأويل الأول: ما ذكره النووي رحمه الله بأن المراد بالذنوب التي توضع على الكفار ذنوب كان الكفار سبباً فيها بأن سنوها، فلما غفرت سيئات المؤمنين بقيت سيئات الذي سن تلك البدعة السيئة باقية على أربابها الكفرة؛ لأن الكفار لا يغفر لهم، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها^(١).

وهذا التأويل، وهو حمل معنى وضع الذنوب على الكفار في حديث الفداء على ما كانوا سبباً فيه ذهب إليه كثير من أهل العلم^(٢)، وقواه الحافظ ابن حجر رحمه الله^(٣).

واختارته اللجنة الدائمة، لو صح الحديث، فقد جاء في الفتوى ما نصه: «وأما قوله ﷺ (فيغفرها للمسلمين، ويضعها على اليهود والنصارى)، فهذا

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم /١٧ /١٣٤ .

(٢) ينظر: الآداب الشرعية /١ /١٤٥ ، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين /٤ /٧١ ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج /٦ /١٠٨ ، ومكمل إكمال الإكمال /٩ /١٨٥ ، والبدور السافرة في أمور الآخرة . ١٦٤

(٣) ينظر: فتح الباري /١١ /٤٠٦ ، والبدور السافرة في أمور الآخرة /٦٤ ، ولوامع الأنوار البهية . ٢٧٣ /٢

ال الحديث قد شك راويه فيه، ولا يحتج به مع الشك، ولكونه يخالف ظاهر القرآن الكريم.

لكن إن صح عنه ﷺ، فهو لا يقول إلا الحق، ويجب حمله على ما يوافق الأدلة الأخرى، وذلك بحمله على اليهود والنصارى الذين كانوا سبباً في وقوع المسلمين في الذنوب التي غفرت لهم؛ لقوله سبحانه ﴿لَيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلُلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(١)، ولقوله ﷺ: (من دعا إلى ضلاله كان عليه مثل إثم من عمل بها من بعده، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً)^(٢)، ولما جاء في معناه من الأحاديث «^(٣).

وعلى هذا التأويل يكون الحديث موافقاً للنصوص الدالة على أن من الناس من يحمل وزر غيره^(٤)، كما في قوله تعالى ﴿وَلَيَحْمِلُّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾^(٥)، وقوله تعالى ﴿لَيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضْلُلُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٦).

(١) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٢) رواه مسلم في الصحيح: كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة ١١٦٥ رقم ٢٦٧٤ / ١٦ / ٦٨٠٤.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء / ٣ / ٤٦٨ رقم ٢٧١٨ توقع سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ عبد الله بن قعود رحمهم الله جيئوا.

(٤) ينظر: الترغيب والترهيب / ٢ / ١٩٤.

(٥) سورة العنكبوت، الآية ١٣.

(٦) سورة النحل، الآية ٢٥.

ومن الآثار الواردة في هذا الباب في تفسير هذه الآيات ما جاء عن ابن عباس رض أنه قال: يحملون مع ذنوبهم ذنوب الذين يضلولونهم بغير علم^(١). وجاء عن مجاهد رحمه الله أنه قال: حملهم ذنوبهم، وذنوب من أطاعهم، ولا يخفف عنم أطاعهم شيئاً^(٢).

وجاء عن قتادة رحمه الله أنه قال: أي ذنوبهم، وذنوب الذين يضلولونهم بغير علم^(٣).

ومن فقه البخاري رحمه الله ترجمته لأحد أبواب كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة في صحيحه بقوله: «باب إثم من دعا إلى ضلاله، أو سنّة سيئة؛ لقوله تعالى ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الظَّالِمِينَ يُضْلَلُنَّهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٤)»^(٥).

فسر الآية بما جاء في حديث (من دعا إلى ضلاله)^(٦)، وأراد بيان إثم من دعا إلى ضلاله، وأن عليه إثم مثل إثم من تبعه فيها^(٧).

(١) رواه ابن جرير في جامع البيان /١٤، ١١٦-١١٧، وينظر: تفسير ابن أبي حاتم /٧ رقم ٢٢٨١، والدر المنشور /٥ رقم ٤٥٤، ١٢٦ /٦، ١٢٥٠ رقم ٥.

(٢) رواه ابن جرير في جامع البيان /١٤، ١١٦، وينظر: تفسير ابن أبي حاتم /٧ رقم ٢٢٨١، ٢٢٥٠ رقم ١٢٥٠، والدر المنشور /٥ رقم ١٢٦، وفتح الباري /١٣ رقم ٣١٥.

(٣) رواه ابن جرير في جامع البيان /١٤، ١١٦، ١٥٧ /٢٠، وينظر: تفسير ابن أبي حاتم /٩ رقم ٣٠٤٠، والدر المنشور /٦ رقم ٤٥٤.

(٤) سورة النحل، الآية ٢٥.

(٥) صحيح البخاري: ١٢٦٠.

(٦) ينظر: فتح الباري /١٣، ٣١٥ /١٦، وعمدة القاري /١٦ رقم ٥٣٨.

(٧) ينظر: عمدة القاري /١٦ رقم ٥٣٨.

التأويل الثاني: يقول النووي رحمه الله في تقريره: «أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب لل المسلمين، ويسقطها عنهم، ويوضع على اليهود والنصارى مثلها بکفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعماهم، لا بذنوب المسلمين...».

وقوله (يضعها) مجاز، المراد: يوضع عليهم مثلها بذنوبهم، كما ذكرناه، لكن لما أسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم، وأبقى على الكفار سيئاتهم، صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين؛ لكونهم حملوا الإثم الباقي، وهو إثمهم^(١).

والمعنى على هذا أنه تعالى يعذب بمثلها، لا بها اليهود والنصارى وسائر الكفار؛ بأفعالهم لا أفعال المسلمين، فكأنه سامح المسلمين في شيء لم يسامح به غيرهم^(٢).

وعلى هذا التأويل يكون الكفار قد ضوعوا لهم العذاب بقدر جرمهم، وجرائم مذنب المسلمين.

وهم إنما عذبو بأعماهم وذنوبهم، لا بأعمال غيرهم، لكن هذه المساحة للMuslimين، والمضايقة للكافرين، والتي بها فسر معنى وضع الذنوب هنا جعلها بعضهم راجعة إلى مشيئة رب تعالى وإرادته.

(١) شرح النووي على مسلم ١٧ / ١٣٣ - ١٣٤ ، وينظر: فتح الباري ١١ / ٤٠٦ ، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤ / ٧١ ، وإكمال إكمال المعلم ٩ / ١٨٥ ، ومكمل إكمال الإكمال ٩ / ١٨٥ . ولمرفقة المفاتيح ٩ / ٤٩٢ .

(٢) ينظر: كشف المشكك من حديث الصحيحين ١ / ٤١٩ ، والأداب الشرعية ١ / ١٤٥ ، ومفردات ألفاظ القرآن ٨٦٧ .

يقول أبو العباس القرطبي رحمه الله على قوله ﷺ (ويضعها على اليهود والنصارى): «أي: أنه يضاعف عليهم عذاب ذنوبهم حتى يكون عذابهم بقدر جرمهم، وجرم مذنب المسلمين، لو أخذوا بذلك؛ [لأنه تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب أحد]، كما قال ﴿وَلَا تَرُّ وَازِرٌ وِزْرًا أَخْرَى﴾^(١)، وله تعالى أن يضاعف على من يشاء العذاب، ويخفف عن من يشاء بحكم إرادته ومشيئته، إذ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون»^(٢).

وعلى هذا تكون المضاعفة من باب رد الأمر إلى محض المشيئة، والله تعالى له أن يضاعف ويخفف^(٣).

وتعليق مضاعفة الذنب على مجرد محض المشيئة الإلهية راجع إلى الأصل المعروف عند من ينزع إلى هذا، وهو نفي العلة والحكمة والسبب في أفعال الرب تعالى، كما هو مذهب الجبرية من الجهمية والأشاعرة نفاة التعليل والحكم والأسباب، واقتضائهما للثواب والعقاب، وأن الأمر مرده إلى محض المشيئة، من غير اعتبار شيء من ذلك، ولا يدرى عندهم ما يفعل الله، بل يجوز عندهم أن يعاقب صاحب الحسنات الراجحة، ويثيب صاحب

(١) سورة الأنعام، الآية ١٦٤، وسورة الإسراء، الآية ١٥، وسورة فاطر، الآية ١٨، وسورة الزمر، الآية ٧.

(٢) المفہم لما أشکل من تلخیص کتاب مسلم /٧، ٢٠٠-٢٠٢، ونقل کلامه عنه تلمیذه أبو عبدالله القرطبي في التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ٩٠٦/٩٠٧، وما بين قوسین منه، وهو في لوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٣، ویقظة أولی الاعتبار ١٧١.

(٣) ينظر: كشف المشکل من حديث الصحيحين ١/٤١٩.

السيئات الراجحة، وأن يدخل الرجلين النار مع استواههما في العمل من جميع الوجوه، وينعم من لم يطعه قط، ويُعذب من لم يعصه قط^(١).

وهذه مقالة ينزعه رب تعالى عنها، والدلائل من نقل وعقل وفطرة تنادي عليها بالبطلان، ولا تكاد تخصى النصوص كثرة الدالة على أن الله تعالى حكيم لا يفعل شيئاً، ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة^(٢).

وإذا كان ربنا تعالى أخبر عن نفسه فقال ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾^(٣)، فإنه تعالى لا يسأل عما يفعل؛ لكمال حكمته ورحمته وعدله، لا لمجرد قهره وقدرته^(٤).

لكن ذهب إلى التأويل بالمضاعفة من لا يقول بنفي العلة والحكم، فعند القاضي عبدالجبار المعتزلي أن المراد بحمل الأوزار أن وزرهم يعظم من

(١) ينظر: مقالات الأشعري، لابن فورك، ١٤٢، ١٣١، ١٣٠، وأصول الدين للبغدادي ٤٤، ٢٤٤ - والملل والنحل ١/٨٨، والفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٨٣، وشرح المقاصد ٥/١٤٣ - ٤٧١، ١٤٥، ويراجع: مدارج السالكين ١/٣٠٥، وطريق المجرتين ٢/٨٣٧، والنبوات ١/٤٧١ . ٤٧٤

(٢) يراجع تحقيق ذلك وتقريره في: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليق، وينظر منه خاصة الباب الثاني والعشرون في إثبات حكمة رب تعالى، وذكر فيه اثنين وعشرين نوعاً تدل على ذلك ٣/١٠٢٥ - ١٠٨٥، والباب الثالث والعشرون في استيفاء شبه النافين للحكمة والتعليق وذكر الأوجوبة عنها ٣/١٠٨٩ - ١٣١٣ .

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٢٣

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى ٨/٥١١، وشفاء العليل ٣/١٣٢١، وجامع العلوم والحكم ٢/٣٥ .

حيث تأسى بهم القوم في الضلال، كما في حديث (من سن سنة سيئة فعليه وزرها وزر من عمل بها)^(١).

وقال: «إن فعل الضلال يعظم ما يستحق عليه، من حيث كونه سبباً لضلال الغير، كما تعظم الطاعة بالتأسي»^(٢).

وعلى هذا يكون معنى مضاعفة الذنب وعظمته على الكفار؛ لكونهم سعوا تلك الذنوب، وكانوا سبباً فيها.

وإلى هذا نحا الفخر الرازي حيث ذكر أن المعنى أنه يحصل للرؤساء مثل أوزار الأتباع، واستشهد بحديث (من سن سنة سيئة فعليه وزرها، وزر من عمل بها)

قال: «والمعنى أن الرئيس إذا وضع قبيحة عظم عقابه، حتى أن ذلك العقاب يكون مساوياً لكل ما يستحقه كل واحد من الأتباع»^(٣).

ومن العرض المتقدم في هذا المقام يتحرر أن معنى وضع الذنوب على الكافر هي تلك الذنوب التي سنها الكفار، فتغفر للمسلمين، وتبقى على الكفار.

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق قرنة أو كلمة طيبة وأنها حجب من النار ٤١٠-٤١١ رقم ٦٩١٧/٢٣٥١، وكتاب العلم، باب من سن سنة حسنة ١١٦٥ رقم ٦٨٠٠/١٥/١٠١٧.

(٢) متشابه القرآن ٤٣٧.

(٣) تفسير الرازي ٢٠/١٦.

أو هي ذنوب سقطت عن المسلمين ووضع مثلها على الكفار جزاء أعمالهم، وسومح المسلم بما لم يسامح به الكافر، سواء قيل بأن هذه المساحة لحضر المشيئة، وهو مرجوح، أو لكون الكافر سبباً في هذه الذنوب، وهو الحق في هذا الباب، والله تعالى أعلم.

المبحث الرابع:

مذهب القائلين بقبول أصل الحديث، ورد بعض ألفاظه.

أصحاب هذا الموقف لا ينزعون في صحة الحديث، بل في لفظة جاءت فيه نصها: (ويضعها على اليهود والنصارى)، فهذه اللفظة عندهم معللة من جهتين:

الأولى: من جهة الإسناد.

قالوا: إن الراوي شك فيه، والحديث مردود عن أبي بردة دون تلك الزيادة، وليس لها شاهد في طرق الحديث، والراوي ضعيف في حفظه^(١)، فتكون هذه الزيادة غير مقبولة^(٢).

الثانية: من جهة المتن.

والاعتراض على متن الحديث من وجهين:

(١) هو أبو طلحة شداد بن سعيد الراسبي البصري، قال الذهبي فيه: " صالح الحديث" ، وقال ابن حجر: " صدوق يخطئ ". يراجع: ميزان الاعتدال / ٢٦٥ رقم ٣٦٣٧ ، وتهذيب التهذيب / ٤٣٢ رقم ٢٧٧٠ ، وتقريب التهذيب / ١٥٥ رقم ٤٨١ .

(٢) ينظر شرح ذلك في: الجامع لشعب الإيمان / ١٥٨٣-٥٨٤ ، والبعث والنشر ٧٣ ، وفتح الباري / ١١ رقم ٤٨١ ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة / ٣ رقم ٤٨١ ، ١٣١٦ / ١١ ، وحاشية تحقيق مسند الإمام أحمد / ٣٢ رقم ٢٣٢ ، وفتاوي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (برئاسة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز) / ٣ رقم ٤٦٨ ، ٢٧١٨ .

الوجه الأول: قالوا: إن وضع ذنوب المسلمين على الكافر معارض للأصول المحكمة الدالة على أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب غيره^(١).

وما دام الأمر كذلك، فإنه لا حاجة لتأويل هذه اللفظة؛ إذ التأويل فرع عن التصحيح^(٢).

وقد سبق بحث هذا الاعتراض، وتبيّن هناك أن القائلين بصحة الحديث ذكروا تأويلاً عدداً يحتملها المعنى، وبه تجتمع النصوص وتنتفق، وتتفق ولا تختلف^(٣).

الوجه الثاني: أن الحديث معارض لما دلت عليه النصوص من القصاص يوم القيمة.

وإلى هذا نزع الحافظ ابن حجر رحمه الله في تضعيقه لهذه الرواية من الحديث، وذلك عند شرحه (باب القصاص يوم القيمة) الذي عقده البخاري رحمه الله في صحيحه ضمن (كتاب الرفاق)^(٤)، وذكر فيه البخاري ثلاثة أحاديث:

(١) تقدم ذكر جملة منها في المبحث الثاني من هذا الفصل عند الجواب عن دعوى معارضته حديث الفداء للقرآن.

(٢) ينظر: الجامع لشعب الإيمان ١ / ٥٨٤، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٣ / ٤٨١ رقم ١٣٦.

(٣) تقدم ذكر هذه التأويلاً في أثناء المبحث الثاني من هذا الفصل في جواب دعوى مخالفته الحديث للقرآن، وفي أثناء المبحث الثالث عند بيان معنى الفداء.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الرفاق ١١٣١.

حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (أول ما يقضى بين الناس في الدماء) ^(١).

وحدث أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من كانت عنده مظلمة لأخيه، فليتحللها منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه، فطرحت عليه) ^(٢).

وحدث أبى سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يخلص المؤمنون من النار، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصر لبعضهم من بعض، مظلم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفسي بيده لأحد هم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا) ^(٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفي حديث الباب وما بعده دلالة على ضعف الحديث الذي أخرجه مسلم من رواية غيلان بن جرير ^(٤)، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه يرفعه (يجيء يوم القيمة ناس من

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيمة ١١٣٢ رقم ٦٥٣٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيمة ١١٣٢ رقم ٦٥٣٤.

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيمة ١١٣٢ رقم ٦٥٣٥.

(٤) هو الإمام أبو يزيد غيلان بن جرير الأزدي المعولي البصري، حدث عن أنس ومطرف بن الشخير وأبي بردة، وحدث عنه أبيوب السختياني وحماد بن زيد وشعبة، وثقة الأئمة، توفي سنة ١٢٩ هـ رحمه الله. يراجع: سير أعلام النبلاء ٥/٢٣٩، وتهذيب التهذيب ٣٧٩/٣، وتقریب التهذيب ٧٧٨ رقم ٥٤٠٤.

ال المسلمين بذنوب أمثال الجبال، يغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود والنصارى) «^(١).

ولعل وجه هذا الضعف أن الأحاديث دلت على أن الله تعالى يقتصر للمظلوم من الظالم، و يؤخذ من حسنات الظالم و تعطى للمظلوم عند المقاصلة، كما تؤخذ سيئات المظلوم و تعطى الظالم إذا لم تف حسناته برفع المظلمة، وهذا مقتضى عدل الرب تعالى و حكمته، ومن ثم لا حاجة لوضع سيئات المسلم على الكافر ما دام الأمر جاريًا وفق القصاص بالحسنات والسيئات يوم القيمة.

ثم إن الحافظ ابن حجر رحمه الله بعد إعلاله الحديث إسناداً ذكر كلام بعض أهل العلم حول المعانى المحتملة له، وقد تقدم ذكرها، ومنها احتمال أن يكون المراد آثاماً كان الكفار سبباً فيها بأن سنوها، فلما غفرت سيئات المؤمنين بقيت سيئات الذي سن تلك السنة السيئة باقية؛ لكون الكافر لا يغفر له.

فيكون الوضع كناءة عن إبقاء الذنب الذي لحق الكافر بما سنه من عمله السيء، ووضعه عن المؤمن الذي فعله بما من الله به عليه من العفو، والشفاعة، سواء كان ذلك قبل دخول النار، أو بعد دخولها والخروج منها بالشفاعة^(٢).

(١) فتح الباري ٤٠٥/١١.

(٢) ينظر: فتح الباري ٤٠٦-٤٠٥/١١.

وهذا الاحتمال قوله ابن حجر^(١)، وإذا قيل به أو بغيره مما سبق ذكره، فلا يكون حينئذ وضع ذنوب المسلم على الكافر معارضًا للأحاديث الدالة على القصاص يوم القيمة؛ لأن الوضع بهذا المعنى من القصاص الواقع يوم القيمة، والله أعلم.

وعلى هذا يحمل ما جاء في بعض روایات حديث الفداء من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أمتی أمة مرحومة لا عذاب عليها في الآخرة، عذابها في الدنيا: الزلازل، والبلاء، فإذا كان يوم القيمة أعطى الله كل رجل من أمتی رجلاً من الكفار من يأجوج ومأجوج، فيقال: هذا فداؤك من النار)، فقال رجل: يا رسول الله، فأين القصاص؟ فسكت^(٢).

فهذا السكوت منه رضي الله عنه لو صحت الرواية، فهو لكون القصاص لا يعارض وضع ذنوب المسلمين على الكفار؛ للاحتمالات المتعددة لسبب هذا الوضع، مما تقدم ذكره وشرحه.

(١) ينظر: فتح الباري ٤٠٦/١١.

(٢) تقدم تخریجه.

الفصل الثالث: مسائل متفرقة في حديث الفداء.

و فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نقض احتجاج الرافضة بحديث الفداء.

المبحث الثاني: الجمع بين حديث الفداء ونصوص الوعد والرجاء.

المبحث الثالث: عموم المقاداة بكل كافر، وعدم زيادة الكفار على المسلمين يوم القيمة.

المبحث الأول:

نقض احتجاج الرافضة بحديث الفداء.

من الروايات التي يرويها بعض الرافضة في مصنفاتهم ما يسمى عندهم بحديث الطينة، أو عقيدة الطينة.

و ملخص هذه العقيدة «أن الشيعي خلق من طينة خاصة، والسن尼 خلق من طينة أخرى، وجرى المزج بين الطينتين بوجه معين، فما في الشيعي من معاصي وجرائم هو من تأثره بطينة السنّي، وما في السنّي من صلاح وأمانة هو بسبب تأثره بطينة الشيعي.

فإذا كان يوم القيمة، فإن سيئات وموبقات الشيعة توضع على أهل السنة، وحسنات أهل السنة تعطى للشيعة»^(١).

(١) أصول مذهب الشيعة الإمامية الثانية عشرية ٩٥٦/٢.

ومع أن هذه المقالة كانت موضع إنكار من بعض الشيعة المتقدمين، إلا أن كثرة تأصيلها في مروياتهم جعلتها من العقائد التي تبنتها الشيعة، وصارت من ثوابتهم^(١).

وفي محاولتهم لتصحيح هذا المعتقد كان مما احتجوا به أن لها نظيرا في كتب مخالفيهم أهل السنة، وهو بزعمهم حديث الفداء.

يقول أحدهم في استدلاله على صحة معنى الحديث: «ولهذه الرواية –يعني حديث الطينة– في كتب القوم نظائر»، ثم أطال في نقل حديث الفداء من دواعين السنة^(٢).

ولا يخفى أن الاستدلال على صحة عقيدة الطينة عند الرافضة بما جاء في حديث الفداء عند أهل السنة لا يخرج إلا من عقول الرافضة.

فإن حديث الطينة فيه أن حسنات السنّي تؤخذ منه وتعطى للرافضي، وسبئات الرافضي ترفع عنه وتعطى للسنّي، لا شيء إلا لكونه هذا رافضي وهذا سنّي، وأين في حديث الفداء هذا المعنى؟

فإن غاية ما في حديث الفداء إنما هو في كافر حكمه الخلود في النار بسبب ذنبه، لا بسبب ذنوب المسلمين، وإنما يبقى ما يجيء به بعض

(١) ينظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الثانية عشرية ٢ / ٩٥٥-٩٥٦.

(٢) استخراج المرام من استقصاء الإفحام، لعلي الحسيني الملامي، بواسطة موقعه على النت (www.al-milani.net)، ولم يتيسر الوقوف مباشرة على كتابه المذكور.

المذنبين من المسلمين من الذنوب، فترفع عنهم، وتوضع على هذا الكافر الذي هو في النار أصلاً.

فإن قلنا بهذا الإطلاق فإنه لا يشابه ما عليه الرافضة في طيتهم البتة، والذي أنزلوه على المسلمين المخالفين لهم في الاعتقاد.

وإن قلنا بتأويله كما هو مذهب عامة أهل العلم، فالوزر ابتداء وانتهاء من الكافر وعليه.

وهذا المعتقد الطيني يأتى ضمن ما عليه الرافضة من تكفيرهم للمخالفين لهم من عموم المسلمين، فانظر إلى الفارق العظيم بين الفريقين: أهل السنة بمفهومها العام يجعلون حديث الفداء في الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم، والرافضة ينزلون حديث الطينة عندهم على المسلمين المخالفين لهم.

وما سبق يتبيّن للعقلاء بطلان احتجاج الروافض على صحة معتقدهم الفاسد في الطينة بحديث الفداء الثابت عن رسول الله ﷺ المتشر في دواوين أهل الإسلام، والله الموفق والهادي.

المبحث الثاني:

الجمع بين حديث الفداء ونصوص الوعد والرجاء.

تقديم أن المعنى الظاهر لحديث الفداء هو أن أهل الذنوب العظيمة من المسلمين يوم القيمة يفتدي من عذاب النار بكافر من الكفار.

ولا يخفى أن هذا المعنى يدخل في نصوص الرجاء العظيمة، وقد سبق بيان حفاوة أهل العلم بهذا الحديث، وما دل عليه من معان عظيمة يفرح بها المؤمن.

ومن هنا فقد ينخدع من حرم التوفيق، ومن هو في بحر الذنوب غريق، فيجعل من حديث الفداء وما دل عليه سبباً في انغماسه في ذنبه ومعاصيه؛ تعلقاً بما فيه من وعد ورجاء.

ونقض هذا الاحتجاج يتحقق بمعرفة الحق في مسألة الجمع بين نصوص الوعد والوعيد، والفهم الصحيح لما دلت عليه.

فإن مسألة الوعد والوعيد من أكبر مسائل العلم^(١)، والذي عليه أهل السنة والجماعة و كانوا فيه وسطاً فارقوا فيه قول المرجئة وقول الوعيدية هو «أنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد، والتکفير والتفسیق، ولا نحكم لمعین بدخوله في ذلك العام حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له»^(٢).

(١) ينظر: مجموع الفتاوى١١/٦٤٩.

(٢) مجموع الفتاوى٢٨/٥٠١.

فنصوص الوعيد نصوص مطلقة عامة، وجاءت نصوص فسرتها وقيمتها، وبينت أن لحوتها بالمعين مشروط بشرط، وانتفاء موانع في حقه، فالوعيد سبب مقتض للعذاب، والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه، وانتفاء مانعه، وقد تقدم ذكر جملة من الأسباب التي يدفع بها الوعيد ويزول^(١).

وكذلك نصوص الوعد نصوص مطلقة عامة، وجاءت نصوص بيتها وفسرتها وقيمتها بقيود ثقال، كالإخلاص، واليقين، والموت عليها، وجاءت مشروطة بانتفاء الموانع من دخول الجنة، وأعظمها أن يموت كافرا الكفر المحبط، والعياذ بالله، أو أن تكثر ذنبه وتترجم على حسناته، أو أن يعقب العمل ما يطاله، كالملن والأذى^(٢).

فنصوص الوعد مقيدة بقيود ثقال لابد من الإتيان بها قولاً واعتقاداً عملاً، وأن لا يأت قائلها بما يخالفها ويضعفها^(٣).

وما دام الأمر كذلك، فإن المسلم الصادق يبقى خائفاً أبداً من ذنبه، سائلاً ربه العافية والسلامة، والله المستعان.

(١) يراجع ما تقدم في المبحث الثاني ضمن الفصل الثاني جواباً عن دعوى معارضة حديث الفداء لنصوص الشفاعة.

(٢) ينظر: مختصر الفتاوى ٢٥٢، والمستدرك على الفتاوى ١٢٣-١٢٤ / ١.

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ٧٢، والدرر السننية ٢/ ٢٤٣، ٢٥٣ / ١٣، ومصباح الظلام ٦٠٠.

المبحث الثالث:

عموم الحكم على كل كافر، وعدم زيادة الكفار على المسلمين يوم القيمة.

في أثناء سياق مرويات حديث الفداء تبين أن بعضها يفيد بأن المفادة تكون باليهودي والنصراني، وفي بعضها باليهودي، أو برجل من أهل الأديان، أو برجل من المشركين، أو برجل من أهل الملل، أو برجل من الكفار من يأجوج ومجووج، أو على أهل التكذيب^(١).

وأمام هذه الألفاظ فإن الأمر يحتمل أن يقال إن ذكر اليهودي والنصراني مقيدان لمطلق الكافر الوارد في بعض ألفاظ الحديث.

ويحتمل أن لا يقييد، بل هو من ذكر بعض الأفراد، وهي لا تقيد^(٢).

وعلى الاحتمال الثاني يكون تخصيص اليهود والنصارى بالذكر؛ لاشتهرهم لمضاراة المسلمين، ومعرفة الحكم في غيرهم بطريق الأولى^(٣).

وأما مسألة عدم زيادة الكفار على المسلمين يوم القيمة، فقد نبه بعض أهل العلم على أن ما دل عليه حديث الفداء من مفادة المسلم بالكافر لا يلزم منه «أن يكون اليهود والنصارى على قدر المسلمين، فالكافار أكثر من المسلمين بكثير، من اليهود والنصارى والمشركين وغيرهم؛ لأنبني آدم تسعائة وتسعة وتسعون كلهم في النار وواحد في الجنة»^(٤).

(١) يراجع مبحث (مرويات حديث الفداء) في الفصل الأول.

(٢) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٤ / ٧١.

(٣) ينظر: مرقة المفاتيح ٩ / ٤٩٢.

(٤) شرح رياض الصالحين ٣ / ٣٢٥-٣٢٦.

كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((يقول الله تعالى: يا آدم، فيقول: ليك وسعديك، والخير في يديك، فيقول: أخرج بعث النار. قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعين، فعنده يشيب الصغير، ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرَضِّعٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُّ كُلُّ ذَاتٍ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَّرَى وَمَا هُمْ بِسُكَّرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾^(١) .

قالوا: يا رسول الله، وأيننا ذلك الواحد؟ قال: ابشروا، فإن منكم رجل، ومن يأجوج ومأجوج ألف)^(٢).

ويتأكد هذا المعنى بما تقرر أن المفادة خاصة بفئة من المسلمين أصحاب الذنوب العظيمة^(٣)، وعليه لا يكون كل كافر فداء لكل مسلم، والله أعلم.

(١) سورة الحج، الآية ٢.

(٢) رواه البخاري في الصحيح: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج ٥٥٨-٥٥٩ رقم ٣٣٤٨، ومسلم في الصحيح: كتاب الإيمان، باب قوله (يقول الله لآدم: أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعين) ١١٣ رقم ٣٧٩/٢٢٢ رقم ٥٣٢.

(٣) يراجع المبحث الثاني من الفصل الثاني جواباً عن دعوى معارضة حديث الفداء لنصوص الشفاعة.

الخاتمة

الحمد لله، وبعد هذه الوقفات المتأملة في حديث الفداء وكلام أهل العلم عليه، فإن النظر يتهمي بجملة من المعاني والمسائل المستخلصة من دراسة الحديث.

أولاً: الفداء والفكاك في اللغة هو إنقاذ النفس، وتخليصها، وحمايتها، والدفع عنها؛ طلباً لراحتها، وسلامتها، ونجاتها.

ثانياً: الرب تعالى وتقدير حكم عدل قائم بالقسط، لا يظلم مثقال ذرة، ويوضع الأشياء في مواضعها، وقد أمن عباده من أن ينقص في حسناتهم، أو يعاقبهم بما لا يستحقونه.

ثالثاً: أهل الإسلام وسائر أهل الملل والأديان متافقون على أن الرب تعالى منزه عن الظلم.

رابعاً: عدل الرب تعالى يتعلق به جميع أنواع العلم والدين، ويدخل فيه جميع أفعال الرب تعالى، وأقواله، وشرائعه.

خامساً: حديث الفداء جاء بروايات مختلفة، كلها قريبة في المعنى، وهو مفاداة المسلم بالكافر يوم القيمة.

سادساً: يعد حديث الفداء من أحاديث الرجاء العظيمة، وقد عده جماعة من أهل العلم أرجى حديث للمسلم.

سابعاً: تبيانت مواقف أهل العلم تجاه حديث الفداء، ما بين رده، أو قبوله، أو قبول أصله ورد بعض لفظه، والأكثر منهم على قبوله مع تأويله.

ثامناً: القائلون برد الحديث مطلقاً أو برد بعض ألفاظه بنوا ردهم على إعلاله إسناداً ومتنا، مع تفاوتهم في وجه الإعلال.

تاسعاً: المعنى الأشهر للمفادة هو تأويله بحديث أبي هريرة رضي الله عنه في منزل المسلم والكفار ومقدديهما في الجنة والنار.

عاشرًا: المعنى الذي اختاره كثير من أهل العلم في معنى وضع ذنوب المسلم على الكافر هو ما كان الكافر سبباً في تلك الذنوب.

حادي عشر: من فساد التصور وضعف الفهم الدال على الجهل أو الهوى الاحتجاج بحديث الفداء على معتقد الرافضة الطيني.

ثاني عشر: حديث الفداء من أحاديث الرجاء ونصوص الوعد التي تقابلها نصوص الوعيد، ويشترط في تتحققها توفر الشروط وانتفاء الموانع.

ثالث عشر: ظاهر النصوص أن المفادة بكل كافر، وأنها في أصحاب الذنوب العظيمة من المسلمين، ومن ثم فليس الكفار مساوين للمسلمين عدداً يوم القيمة.

هذا بعض ما انتهى إليه النظر في دراسة هذا الحديث الجليل، والله أعلم، أن يكرمنا ووالدينا وإنخواننا المسلمين بما نفتدي به من عذاب يوم القيمة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

فهرس المراجع

- ١- الإتقان في علوم القرآن، لأبي الفضل السيوطي، تحقيق مركز الدراسات القرآنية، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ٢- الآداب الشرعية، لابن مفلح الحنبلي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، ط٣، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٣- الأربعين في إرشاد السائرين إلى منازل المتقين (الأربعون الطائية)، لأبي الفتوح الطائي، تحقيق د. علي البواب، ط١، ١٤١٧هـ، مكتبة المعارف بالرياض.
- ٤- استخراج المرام من استقصاء الإفحام، لعلي الحسيني الملامي الراضي.
- ٥- أصول الدين، لعبد القاهر البغدادي، ط٣، ١٤٠١هـ، در الكتب العلمية بيروت.
- ٦- أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثنى عشرية، للدكتور ناصر القفاري، ط٢، ١٤١٥هـ.
- ٧- إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، تحقيق د. يحيى إسماعيل، ط٢، ١٤٢٥هـ، دار الوفاء بمصر.
- ٨- إكمال إكمال المعلم، مطبوع مع صحيح مسلم، لمحمد بن خليفة الأبي، ضبطه وصححه محمد هاشم، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

- ٩ - آيات العقيدة التي قد يوهم ظاهرها التعارض، إعداد خالد المصلح، وحياة المحمادي، وحنان العمري، ط١، ١٤٣١هـ، دار الفضيلة بالرياض.
- ١٠ - البدور السافرة في أمور الآخرة، للسيوطى، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة القرآن بالقاهرة.
- ١١ - البرهان في علوم القرآن، للزركشى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة سنة ١٤٢٤هـ، تصوير دار عالم الكتب بالرياض.
- ١٢ - البعث والنشور، للبيهقي، تحقيق السعيد زغلول، ط١، ١٤٠٨هـ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت.
- ١٣ - التاريخ الأوسط، لأبي عبدالله البخاري، دراسة وتحقيق محمد اللحيدان، ط١، ١٤١٨هـ، دار الصميعي بالرياض.
- ١٤ - التاريخ الكبير، لأبي عبدالله البخاري، تصوير دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بمصر، دون بيانات أخرى.
- ١٥ - التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبدالله القرطبي، تحقيق د. الصادق بن محمد، ط٢، ١٤٢٦هـ، مكتبة دار المنهاج بالرياض.
- ١٦ - الترغيب والترهيب، لق OGAM السنه أبي إسماعيل الأصبهاني، تحقيق أيمن شعبان، ط١، ١٤١٤هـ، دار الحديث بالقاهرة.
- ١٧ - تفسير الإمام الشافعى، جمع وتحقيق ودراسة د.أحمد الفران، ط١، ١٤٢٧هـ، دار التدميرية بالرياض.

- ١٨ - تفسير الرازبي (التفسير الكبير)، للفخر الرازبي، حرقه عماد البارودي، المكتبة التوفيقية بمصر.
- ١٩ - تفسير القرآن العزيز، لابن أبي زمین، تحقيق حسين عكاشه و محمد الكنز، ط ٢، ١٤٢٦ هـ، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بمصر.
- ٢٠ - تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن أبي حاتم)، لابن أبي حاتم، تحقيق أسعد الطيب، ط ٢٢، ١٤٢٧ هـ، مكتبة نزار الباز بمكة المكرمة.
- ٢١ - تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، تحقيق مصطفى السيد وأخرين، ط ١، ١٤٢٥ هـ، دار عالم الكتب بالرياض.
- ٢٢ - تسلية أهل المصائب، لأبي عبد الله محمد المنجبي الحنبلي، ط سنة ١٣٨٠ هـ، المكتبة العلمية بالمدنية المنورة.
- ٢٣ - تقریب التهذیب، للحافظ ابن حجر، تحقيق أبو الأشبال شاغف الباكستاني، ط ١، ١٤١٦ هـ، دار العاصمة بالرياض.
- ٢٤ - تهذیب التهذیب، للحافظ ابن حجر، اعتماء إبراهيم زبیق وعادل مرشد، ط ١، ١٤٢١ هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٢٥ - تهذیب اللغة، لأبي منصور الأزهري، تحقيق عبد السلام هارون، وزملائه، دار الصادق للطباعة والنشر.
- ٢٦ - التوضیح عن توحید الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طریقة الشیخ محمد بن عبد الوهاب، لمجموعة من العلماء، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤ هـ، دار طيبة في الرياض.

- ٢٧ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله، مكتبة الرياض الحديثة بالرياض، دون بيانات أخرى.
- ٢٨ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن السعدي، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ، مؤسسة الرسالة في بيروت.
- ٢٩ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لأبي السعادات ابن الأثير، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبد القادر الأرنؤوط، طبعة سنة ١٣٩٢ هـ، نشر مكتبة الحلوي ودار البيان.
- ٣٠ - جامع الترمذى، للإمام الترمذى، ط١، ١٤٢٠ هـ، دار السلام بالرياض.
- ٣١ - الجامع لأخلاق الراوى وأداب الجامع، للخطيب البغدادي، تحقيق د. محمود الطحان، ط سنة ١٤٠٣ هـ، مكتبة المعارف بالرياض.
- ٣٢ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبرى، ضبط محمود شاكر الحرسناني، ط١، ١٤٢١ هـ، دار إحياء التراث العربى ببيروت.
- ٣٣ - جامع الرسائل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ، دار المدى في جدة.
- ٣٤ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله القرطبي، تحقيق د. عبد الله التركي، ط١، ١٤٢٧ هـ، مؤسسة الرسالة في بيروت.

- ٣٥ - جامع العلوم والحكم، لأبي رجب الحنفي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، الطبعة السابعة ١٤٢٣ هـ، مؤسسة الرسالة في بيروت.
- ٣٦ - الجامع لشعب الإيمان، لأبي بكر البهقي، أشرف على تحقيقه مختار الندوي، ط ١٤٢٥ هـ، مكتبة الرشد بالرياض.
- ٣٧ - الدر المثور في التفسير بالتأثر، لجلال الدين السيوطي، طبعة سنة ١٤١٤ هـ، دار الفكر بيروت.
- ٣٨ - الدرر السننية في الأجوية النجدية، لمجموعة من علماء نجد الأعلام، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الخامسة عام ١٤١٣ هـ.
- ٣٩ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد ابن علان الصديقي الشافعي، الطبعة أولى ١٤٠٥ هـ، دار الكتاب العربي بيروت.
- ٤٠ - الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، للسيوطى، حقق أصله وعلق عليه أبو إسحاق الحويني، ط ١٤١٦ هـ، دار ابن عفان بالسعودية.
- ٤١ - الروح، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد اسكندريلا، ط ١، ١٤٠٢ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٢ - روح البيان في تفسير القرآن، لإسماعيل حقي البروسوي، ضبطه وصححه عبداللطيف حسن، ط ١، ١٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٣ - رياض الصالحين، لأبي زكريا النووي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ٣، ١٤٢٢ هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.

- ٤٤ - السنن، للإمام ابن ماجه، ط١، ١٤٢٠ هـ، دار السلام بالرياض.
- ٤٥ - السنة، للحافظ ابن أبي عاصم، تحقيق الشيخ الألباني، ط٢، ١٤٠٥ هـ، المكتب الإسلامي.
- نسخة أخرى بتحقيق الدكتور باسم الجوابرة، ط٢، ١٤٢٣ هـ، دار الصميعي بالرياض.
- ٤٦ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، للشيخ الألباني، ط٢، ١٤٠٨ هـ، مكتبة المعارف بالرياض.
- ٤٧ - سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة بإشراف شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، مؤسسة الرسالة في بيروت.
- ٤٨ - شرح رياض الصالحين، للشيخ محمد بن عثيمين، ط١، ١٤٢٧ هـ، دار مدار الوطن بالرياض.
- ٤٩ - شرح السنة، للبغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، المكتب الإسلامي في بيروت.
- ٥٠ - شرح الفصيح، لأبي القاسم الزمخشري، تحقيق د. إبراهيم الغامدي، طبعة سنة ١٤١٧ هـ، منشورات جامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- ٥١ - شرح المقاصد، للفتزاراني، تحقيق عبد الرحمن عميرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ، دار عالم الكتب بيروت.

- ٥٢ - شرح النووي على صحيح مسلم (المنهج)، للحافظ النووي، ط١، ١٤١٢هـ، مؤسسة قرطبة.
- ٥٣ - الشريعة، للاجرى، تحقيق الدكتور عبد الله الدميري، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، دار الوطن في الرياض.
- ٤٥ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليق، للإمام ابن القيم، تحقيق د. أحمد الصمعانى، وعلى العجلان، ط١١، ١٤٢٩هـ، دار الصميعى بالرياض.
- ٥٥ - الشفاعة، للشيخ مقبل الوداعى، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ، دار الأرقام بالكويت.
- ٥٦ - الشفاعة عند أهل السنة والرد على المخالفين فيها، للدكتور ناصر الجديع، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ، دار أطلس بالرياض.
- ٥٧ - صحيح البخارى، للإمام البخارى، ط٢، ١٤١٩هـ، دار السلام بالرياض.
- ٥٨ - صحيح سنن ابن ماجه، للشيخ الألبانى، ط٣، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامى بيروت.
- ٥٩ - صحيح سنن الترمذى، للشيخ الألبانى، ط١، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامى بيروت.
- ٦٠ - صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج، ط١، ١٤١٩هـ، دار السلام بالرياض.

- ٦١ - ضعيف سنن ابن ماجه، للشيخ الألباني، ط٣، ١٤٠٨ هـ، المكتب الإسلامي بيروت.
- ٦٢ - الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق إحسان عباس، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ، دار صادر بيروت.
- ٦٣ - طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم، حقيقه محمد أجمل الإصلاحي، خرج أحاديثه زائد النشيري، ط١، ١٤٢٩ هـ، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة.
- ٦٤ - عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان الصابوني، تحقيق الدكتور ناصر الجديع، دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- ٦٥ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود العيني، مراجعة صدقى العطار، طبعة سنة ١٤٢٢ هـ، دار الفكر بيروت.
- ٦٦ - العين، للخليل الفراهيدى، ترتيب وتحقيق د. عبدالحميد هنداوي، ط١، ١٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٦٧ - فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد الدويش، ط٤، ١٤٢٣ هـ، نشر مؤسسة العنود الخيرية.
- ٦٨ - فتح الباري شرح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق محى الدين الخطيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، ١٤٠٩ هـ، دار الريان بمصر ومكتبة ابن تيمية بمصر.

- ٦٩- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، للشيخ الشوكاني ، طبعة سنة ١٤٢٤ هـ، دار عالم الكتب بالرياض.
- ٧٠- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن، تحقيق الدكتور الوليد الفريان، نشر وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة العربية السعودية.
- ٧١- الفتنه، لنعيم بن حماد، تحقيق سمير الزهيري، ط١، ١٤٣١ هـ، مكتبة المعارف بالرياض.
- نسخة أخرى ضبطها وصححها وعلق عليها مجدي منصور الشورى، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٧٢- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الظاهري، تحقيق عبد الرحمن عميرة ومحمد نصر، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ، مطبع عكااظ.
- ٧٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، لعبدالرؤوف المناوي، ضبطه وصححه أحمد عبدالسلام، ط٤، ٢٠٠٩، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٧٤- القاموس المحيط، للفيروزأبادي، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧ هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٧٥- قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، للشيخ عبد الرحمن بن حسن، تعليق إسماعيل الانصارى، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء.

- ٧٦- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق د. علي الباب، ط١، ١٤١٨هـ، دار الوطن بالرياض.
- ٧٧- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلي المتقي الهندي، ضبطه وفسر غريبه بكري حياتي، وصححه صفوة السقا، ط١، ١٣٩٤هـ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي بيروت.
- ٧٨- لسان العرب، لابن منظور، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار صادر بيروت.
- ٧٩- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرق المرضية، للشيخ محمد السفاريني، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي في بيروت.
- ٨٠- متشابه القرآن، للقاضي عبد الجبار الهمذاني، تحقيق د. عدنان زرزور، مكتبة دار التراث بمصر.
- ٨١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي بكر الهيثمي، ط٢، ١٩٦٧م، دار الكتاب بيروت.
- ٨٢- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب الشیخین عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، نشر وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة العربية السعودية، سنة ١٤١٦هـ.
- ٨٣- مختصر فتاوى ابن تيمية، لأبي عبدالله البعلبي، أشرف على تصحيحه عبد المجيد سليم، دار الكتب العلمية بيروت.

- ٨٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المفاتيح، للملأ علي القاري، تحقيق صدقى العطار، طبعة سنة ١٤١٤هـ، دار الفكر بيروت.
- ٨٥- المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاکم، تعلیق الشیخ مقبل الوادعی، ط١، ١٤١٧هـ، دار الحرمین بمصر.
- ٨٦- المستدرک على جمیوع فتاوی شیخ الإسلام ابن تیمیة، جمیوع الشیخ محمد بن قاسم، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٨٧- المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، إشراف شعیب الأرنؤوط، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة في بيروت.
- ٨٨- مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشیخ الإمام، للشیخ عبد اللطیف بن عبد الرحمن، تحقيق عبد العزیز الزیر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، دار العاصمة في الرياض.
- ٨٩- المصباح المنیر في غریب الشرح الكبير، لأحمد الفیومی، اعنتی به عادل مرشد، مؤسسة الرسالة بيروت.
- ٩٠- معالم التنزيل (تفسير البغوي)، للحسین البغوي، حققه محمد النمر وعثمان ضمیریة وسلیمان الحرش، ط١، ١٤٢٣هـ، دار طيبة بالرياض.
- ٩١- المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، حققه وخرج أحادیثه حمدي السلفی، تصویر دار إحياء التراث العربي بيروت.

- ٩٢ - مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني ، تحقيق صفوان داودي، ط ١٤١٨، ٢ هـ، دار القلم بدمشق.
- ٩٣ - المفہم لما أشکل من تلخیص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، تحقيق محيي الدين مستو وزملائه، ط ٢، ١٤٢٠ هـ، دار ابن كثیر بيروت.
- ٩٤ - مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، لابن فورك، تحقيق د.أحمد الساigh، ط ١، ١٤٢٥ هـ، مكتبة الثقافة الدينية بمصر.
- ٩٥ - مقاييس اللغة (المطبوع باسم معجم مقاييس اللغة)، للعلامة أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، طبعة سنة ١٣٩٩ هـ.
- ٩٦ - مكمل إكمال الإكمال، مطبوع مع صحيح مسلم، وإكمال إكمال المعلم، لمحمد السنوسي، ضبطه وصححه محمد هاشم، ط ١، ١٤١٥ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٩٧ - الملل والنحل، لأبي الفتح الشهري، تعلیق أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
- ٩٨ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، تحقيق علي الجاوي، دار المعرفة بيروت.
- ٩٩ - النبوات، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور عبد العزيز الطويان، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ، دار أضواء السلف في الرياض.

- ١٠٠ - الوفي بالوفيات، لخليل الصفدي، اعتناء وداد القاضي، سنة ١٤١١هـ، دار النشر فرانز شتاينر.
- ١٠١ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس ابن خلkan، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت.
- ١٠٢ - يقظة أولي الاعتبار ما ورد في ذكر النار وأصحاب النار، لصديق حسن خان، تحقيق د. أحمد السقا، المكتبة التجارية بمكة المكرمة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تمهيد.....	١٩٤
أولاً: التعريف اللغوي للفداء، والفكاك.....	١٩٤
ثانياً: تزويه الرب تعالى عن الظلم.....	١٩٦
الفصل الأول: مرويات حديث الفداء، ومنزلته، وترجم أهل العلم عليه.....	٢٠٠
المبحث الأول: مرويات حديث الفداء.....	٢٠٠
المبحث الثاني: منزلة حديث الفداء، وترجم أهل العلم عليه.....	٢٠٦
الفصل الثاني: مواقف العلماء تجاه حديث الفداء.....	٢١٠
المبحث الأول: مواقف العلماء إجمالاً تجاه حديث الفداء.....	٢١٠
المبحث الثاني: مذهب القائلين برد الحديث مطلقاً.....	٢١٣
المبحث الثالث: مذهب القائلين بقبول الحديث مطلقاً.....	٢٢٣
المبحث الرابع: مذهب القائلين بقبول أصل الحديث، ورد بعض ألفاظه.....	٢٣٩
الفصل الثالث: مسائل متفرقة في حديث الفداء.....	٢٤٤
المبحث الأول: نقض احتجاج الرافضة بحديث الفداء.....	٢٤٤
المبحث الثاني: الجمع بين حديث الفداء ونصوص الوعد والرجاء.....	٢٤٧
المبحث الثالث: عوم الحكم على كل كافر، وعدم زيادة الكفار على المسلمين يوم	
القيمة.....	٢٤٩
الخاتمة.....	٢٥١
فهرس المراجع.....	٢٥٣